جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية
والعربية للبنين بدسوق

مجلة الدراية
https://drya.journals.ekb.eg

مجلة الدراية
مجلة علمية محكمة ربع سنوية

العدد التاسع والعشرون [أكتوبر ٢٠٢٥م]

الزَّعْفَرَانُ وَالوَرْسُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ دِرَاسَةٌ حَدِيثِيَّةٌ فِقْهِيَّةٌ

الدُّكْتُورَة

هَياء بِنْت عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّد الدَّعْيلج

أُسْتَاذ مُسَاعِد فِي قِسْمِ السُّنَّةِ وَعُلُومِهَا، كُلِّيَّة أُصُولِ الدِّينِ وَالدَّعْوَةِ.

جَامِعَةُ الإِمَامِ مُحَمَّد بْن سُعُود الإِسْلامِيَّة

الزَّعْفَرَانُ وَالوَرْسُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ دِرَاسَةٌ حَدِيثِيَّةٌ فِقْهِيَّةٌ .

هياء بنت عبد الله بن محمد الدعيلج.
قسم السنة وعلومها، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.
البريد الإلكتروني : haya1389@gmail.com

الملخص:
يتناول هذا البحث دراسة حديثية وفقهيّة لنباتَيْ الزعفران والورس في السنة النبوية، انطلاقًا من وجود أحاديث متعدِّدة تطرَّقت لاستخدامهما في الطيب والتجمّل وصبغ الثياب والشعر، إضافةً إلى أحكام تخصُّ المُحرِم، يهدف البحث إلى جمع تلك الأحاديث وتحقيق أسانيدها وتحليل متونها، واستنباط الأحكام الفقهية الناشئة عنها، مع بيان موقف الفقهاء من استعمال هذين النباتين وبيان كيفية الجمع بين الروايات المتعارضة إن وُجدت.
اعتمدت الدراسة منهجين أساسيين: الاستقراء لجمع النصوص ذات الصلة، والتحليل النقدي لسند المتن بتراجم الرواة ومقارنة الشواهد والمتابعات، مع شرح للمفردات اللغوية والتعريفات العلمية للنباتين للتقريب بين الدلالة اللفظية والواقعية النباتية. رُكّز في التحقيق على تخريج الأحاديث من مصادر الحديث الموثوقة، مع تمييز الصحيح من الضعيف وتركز على ما ورد في الصحيحين عند توفره.
يبنى البحث على تقسيم واضح: تمهيد يتضمن التعريفين اللغوي والعلمي؛ مبحثان رئيسان يفرقان بين أحكام استعمال الزعفران والورس في حالتي المُحرِم وغير المُحرِم، مع مطالب تفصيلية حول الملحفة المصبوغة، صبغ الشعر والثياب، واستخدام الزعفران للمتزوج، تختتم الدراسة بخاتمة تعرض النتائج الفقهية والحديثية، وتقدّم ضوابط عملية لاستعمال الأعشاب والأصباغ في ضوء السنة، مع إشارة إلى قلة الدراسات المستقلة السابقة والحاجة إلى تعزيز خدمة النَّصِّ النبوي في هذا المجال.
الكلمات المفتاحية: الزعفران، الوَرْس، الأحاديث النبوية، الأحكام الشرعية، التجمّل.

Saffron and wurs in the Prophetic Sunnah: A Hadith and Jurisprudential Study.

Haya bint Abdullah bin Muhammad Al-Duailej.
Department of Sunnah and Its Sciences, College of Fundamentals of Religion and Da'wah, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, Saudi Arabia.
Email: haya1389@gmail.com

Abstract:
This research focuses on a hadith and jurisprudential study of the plants saffron and wurs in the prophetic tradition, based on the existence of multiple hadiths that discuss their use in fragrance, adornment, and dyeing of clothing and hair, in addition to rulings pertaining to the state of the muhrim (one in a state of ihram). The study aims to compile these hadiths, authenticate their chains of narration, analyze their texts, and derive the resulting legal rulings, while also clarifying the position of jurists regarding the use of these plants and addressing any conflicting narratives that may arise.
The study utilizes two main methodologies: inductive reasoning to gather relevant texts and critical analysis of the chains of narration alongside biographical accounts of narrators, while comparing corroborating reports and elaborating on linguistic terms and scientific definitions of the two plants to bridge the gap between verbal meanings and the botanical reality. The verification process emphasizes the sourcing of hadiths from reputable collections, distinguishing between authentic and weak narrations, and focusing particularly on those found in the two Sahihs when available.
The research is structured clearly: an introduction that includes linguistic and scientific definitions; two main sections that differentiate between the rulings on the use of saffron and wurs in both the muhrim and non-muhrim contexts, with detailed discussions on dyed garments, hair-dyeing, and the use of saffron for the married. The study concludes with a summary of the legal and hadith-related findings and offers practical guidelines for the use of herbs and dyes in light of the prophetic tradition, while noting the scarcity of independent research in this area and the need to enhance the service of the prophetic texts.

Keywords: Saffron, wurs, prophetic traditions, Legal rulings, Adornment.

المقـــدِّمـــــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

من المعلوم أن الشريعة جاءت شاملة شافية كاملة لجميع جوانب الإنسان الشرعية والبدنية والحياتية على هذه البسيطة التي يعيش عليها، وهيأ له ما فيها من الكائنات والنباتات ما ينفعه، سواء في مأكله أو مشربه أو ملبسه أو تجمُّله، وورد في بعضها أحكام بالحل والحرمة والجواز والمنع في بعض الأماكن والعبادات أو التجمُّل والمناسبات، جاء ذكرها في السُّنة النبوية المطهرة، ومنها نبات الزعفران والوَرْس، اللذينِ يُستخدَمانِ لُبسًا وتجمُّلًا، فوقع اختيار البحث عليه.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

أولًا: ورود عدة أحاديث ثابتة عن النبي ﷺ فيه.

ثانيًا: رغبة مني في دراسة أحاديث متعلقة ببعض الأعشاب وتعلقها ببعض الأحكام الشرعية، ولذا استحسنت فكرة جمع الأحاديث الواردة في هذه النباتات.

ثالثًا: إبراز مكانة الأعشاب في السنة النبوية.

رابعًا: جانب الطهارة والتطيب؛ فللزعفران والورس استخدامات تتعلق بالتطيُّب والتجمُّل، الأمر الذي يعكس اهتمام الإسلام بالنظافة والجمال.

خامسًا: الوقوف على الأحاديث الصحيحة والضعيفة الواردة عن النبي ﷺ في نبات الزعفران والورس.

سادسًا: المساهمة في خدمة السُّنة النبوية.

سابعًا: قلة الدراسات المعاصرة عنه.

مشكلة البحث:

وجود أحاديث نبوية تتعلق بالزعفران والورس، وتداخل هذه الأحاديث بين ما هو تعبُّدي وما هو زِينة وتجمُّل، وهو ما يستلزم دراسة تحليلية حديثية وفقهية لهذه النصوص؛ لبيان الأحكام المستفادة منها ومدى صحة الاستدلال بها.

أسئلة البحث:

- ما تعريف الزعفران والورس لغةً واصطلاحًا؟
- ما مدى صحة الأحاديث الواردة في الزعفران والوَرْس؟
- ما الأحكام الفقهية المستفادة من الأحاديث المتعلقة بالزعفران والورس؟
- كيف يمكن الجمع بين ما قد يظهر من تعارض بين الروايات؟
- ما السياقات التي ورد فيها ذكر الزعفران والورس في السنة النبوية؟
- ما أثر هذه الأحاديث على الأحكام الفقهية المتعلقة بالإحرام والزينة والتعطر؟
- ما الضوابط الشرعية لاستعمال الأعشاب والأصباغ (كالزعفران والورس) في ضوء السُّنة النبوية؟

أهداف البحث:

(١) جمع الأحاديث الواردة في نبات الزعفران والورس ودراسة أسانيدها والحكم عليها.

(٢) دراسة دلالات الأحاديث الواردة فقهيًّا، واستنباط الأحكام الشرعية المتعلقة باستعمال الزعفران والورس في الطهارة والتجمل.

(٣) بيان موقف الفقهاء من استعمال الزعفران والورس، ومدى تأثير الأحاديث النبوية في توجيه اجتهاداتهم.

(٤) دفع التعارض بين الأحاديث الواردة في الزعفران وحكم استعمال الرجال له.

(٥) إبراز الفوائد الفقهية والحديثية من خلال دراسة تطبيقية على مادتينِ نباتيتينِ لهما حضور في السنة النبوية.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي؛ وذلك بجمع الأحاديث المتعلقة بالزعفران والورس.

المنهج التحليلي النقدي؛ بتحليل الأحاديث من جهة السند والمتن.

الدراسات السابقة:

لا يوجَد –حسب بحثي– دراسة علمية مستقلة تناولت الأحاديث الواردة في نبات الورس والزعفران فيما يظهر لي.

خطة البحث:

قسمت البحث على النحو الآتي:

- **المقدمة:** وذكرت فيها خطة البحث، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث.
- **التمهيد:** وفيه مطلبان:
- **المطلب الأول:** التعريف بنبات الورس والزعفران لغةً.
- **المطلب الثاني:** التعريف العلمي لنبات الزعفران والورس.
- **الأحاديث الواردة في نبات الزعفران والورس،** وفيه مبحثان:
- **المبحث الأول:** الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس للمُحرِم.
- **المبحث الثاني:** الأحاديث الواردة في استخدام الورس والزعفران لغير المحرِم، وفيه عدة مطالب:
- **المطلب الأول:** الأحاديث الواردة في اشتمال واستعمال الملحفة المصبوغة بالزعفران والورس.
- **المطلب الثاني:** الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس لصبغ الشعر أو الثوب.
- **المطلب الثالث:** الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران للمتزوج.
- **الخاتمة:** ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.
- **فهرس مراجع البحث.**

منهج البحث:

(١) شملت الدراسة الأحاديث المرفوعة في نبات الزعفران والورس في العبادات والتطيب والتجمُّل دون التداوي، مع ذكر الأحكام الشرعية فيها.

(٢) أخرِّج الأحاديث الواردة في البحث، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما فإني أقتصر في تخريجه على الصحيحين، إلا إذا كان في الحديث زيادة مهمة في أحد كتب السنة، فإني أذكر تخريج هذه الزيادة والكتاب الذي ساقها.

(٣) وإن كان في غيرهما فإني أتوسع في تخريجه –قدر الإمكان–.

(٤) أدرس الأحاديث في غير الصحيحين على المنهج التالي:

(أ) أترجم لرواة الإسناد، فإن كان الراوي متفقًا على توثيقه أو تضعيفه أذكر ذلك مع ذكر قول الذهبي وابن حجر أو أحدهما أو أكتفي بذكر حاله من الكاشف للذهبي أو من التقريب لابن حجر، وأما إذا كان الراوي مختلفًا فيه فإني أتوسع في ترجمته بقدر الإمكان، ثم أذكر الراجح من حاله مع ذكر التعليل بحسب ما يظهر لي، وإلا أخذت بقول الذهبي في الكاشف أو بقول ابن حجر في التقريب، وقد أرجِّح ما في تحرير التقريب.

(ب) أذكر المتابعات والشواهد التي تعضد الحديث إن وُجِدت، وأحكم على الحديث حكمًا عامًّا وفق القواعد العلمية المتبعة.

(٥) أشرح اللفظ الغريب الوارد في الحديث، وذلك بالرجوع إلى كتب اللغة والمعاجم.

(٦) أذكر الأحكام الفقهية والفوائد العلمية من الأحاديث في مبحث مستقل.

(٧) أوثِّق جميع النصوص الواردة في البحث وأقوال العلماء بذكر المصدر، وذلك قدر الإمكان.

التمهيد

وفيه مطلبان:

-**المطلب الأول:** التعريف بنبات الورس والزعفران لغةً.

-**المطلب الثاني:** التعريف العلمي لنبات الزعفران والورس.

المطْلَبُ الأَوَّلُ : التَّعْرِيفُ اللُّغَوِيُّ بِنَبَاتِ الوَرس وَالزَّعْفَرَان

التعريف بنبات الزعفران لغةً: صبغ أصفر زاهي اللون، وهو من الطِّيب. يُجمَع على زعافر، وزَعفَرتُ الثوبَ: صَبغتُه به[1].

التعريف بنبات الورس لغةً: (ورس) الواو والراء والسين: كلمة واحدة، وهي الورس: نبت. وأورَسَ المكانَ: أنبَتَه، والورسُ: نبات أصفر يكون باليمن يُتَّخذ منه الغُمرة للوجه[2]. تقول منه: أورَسَ المكانُ، وأورَسَ الرِّمْثُ، أي اصفَرَّ ورقُه بعد الإدراك، فصار عليه مثل المُلاء الصُّفر، وورَّستُ الثوبَ تَوريسًا: صَبغتُه بالورْسِ، وملحَفةٌ وَرِيسةٌ: صُبِغَت بالورس[3].

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر: الورْس: نبتٌ أصفر يُصبَغ به[4].

المطْلَبُ الثَّانِي : التَّعْرِيفُ العِلْمِيّ لِنَبَاتِ الزَّعْفَرَانِ وَالوَرس

أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِنَبَاتِ الزَّعْفَرَانِ عِلْمِيًّا

نبات بصلي عِطري معمّر، منه أنواع برية وزراعية، وهو صبغي

(١) الصحاح = تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي (٢/ ٦٧٠)، تهذيب اللغة للأزهري (٣/ ٢٢٠)، لسان العرب لابن منظور (٣٢٤/٤)، مختار الصحاح للرازي (١٣٦)، معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد محتار (٢/ ٩٨٤).

(٢) طلاء الوجه بالورس.

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ١٠٠)، الصحاح = تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ٩٨٧)، لسان العرب (٦/ ٢٥٤)، القاموس المحيط للفيروزابادي (٥٧٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/ ١٧٣).

طبي مشهور، زهره أحمر يميل إلى الصفرة، أو أبيض، يُستخدَم للصبغ والطِّب، ويُعرَف باسم الذهب الأحمر؛ لكونه أغلى التوابل في العالم، يقال: زَعفرتُ الثوبَ: إذا صَبغتَه بالزعفرانِ، وينمو في الشرق الأوسط وأجزاء من أوروبا، وهو أكثر شيوعًا في إيران والهند واليونان، ويُعتبَر من أغلى التوابل في العالم؛ لأنه يستغرق ثلاث سنوات من وقت زراعته على هيئة بذور حتى إنتاج الزهور، كما يجب أن يتم حصاده باليد(١).

ثانيًا: التَّعْرِيفُ بِنَبات الوَرْس عِلْمِيًّا

الورس: هو نبات كالسمسم أصفر يُزرَع باليمن، يبقى عشرين سنةً، ويُصبَغ به ويُتَّخَذ منه الغُمْرة للوجه(٢).

قال أبو حنيفة اللغوي: الورْس يُزرَع زرعًا، وليس ببري، ولست أعرفه بغير أرض العرب ولا من أرض العرب بغير بلاد اليمن(٣). وقوَّته في الحرارة واليبوسة في أول الدرجة الثانية، وأجوده: الأحمر الليِّن في اليد، القليل النخالة. ينفع من الكَلَف والحكة والبثور الكائنة في سطح البدن إذا طُلِي به، وله قوة قابضة صابغة، وإذا شُرِب نَفع من الوضح، ومقدار الشربة منه وزن درهم.

وهو في مزاجه ومنافعه قريبٌ من منافع القسْط البحري. وإذا لُطِخ به على البهق والحكة والبثور نفع منها(٤).

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٣/ ٢٢٢)، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للهرري الشافعي (١٣/ ٢٤٧).

(٢) التعريفات الفقهية للبركتي (٢٣٧).

(٣) لعلَّ كلامه هذا في وقته، فلم يُعرَف وجوده إلا في بلاد العرب وخاصةً اليمن، فقد تُوفِّي سنة ٢٢٨، وقد ذكرت الكتب المختصة بالنبات وكذلك كتب الطب البديل وجود هذا النبات في كثير من البلاد، خاصةً في الهند وسيلان وغيرهما.

(٤) زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٣٧٠).

الأَحَادِيثُ الوَارِدَةُ فِي نَبَاتِ الزَّعْفَرَانِ وَالوَرْس

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس للمُحرِم.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في استخدام الورس والزعفران لغير المحرم.

المَبْحَثُ الأَوَّلُ

الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس للمُحرِم.

أخرج البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة – باب: الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء (١/ ١٤٣/ ٣٥٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: ما يَلبَس المحرِم؟ فقال: "لا يَلبَس القميص، ولا السراويل، ولا البرانس، ولا ثوبًا مسَّه الزعفران، ولا وَرْسٌ، فمن لم يَجِد النعلين فليَلبَس الخفَّين، وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين".

المسألة الأولى: تخريج الحديث

أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه، منها ما في كتاب الصلاة – باب: الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء (١/ ١٤٣/ ٣٥٩)، وفي كتاب الحج – باب ما لا يلبس المحرم من الثياب (٢/ ١٤٦٨/٥٥٩)، إلا أنه زاد (العمائم)، وفيه تقديم وتأخير حيث أخَّر: "ولا تَلبَسوا من الثياب شيئًا مسَّه الزعفران أو ورس".

وفي باب ما ينهى من الطِّيب للمحرِم والمحرِمة (٢/٦٥٣/ ١٧٤١) بنحوه، مع تقديم وتأخير وزيادة في آخره.

وفي باب لُبس الخفَّين للمحرِم إذا لم يجد النعلينِ (٢/ ١٧٤٥/٦٥٤) بنحوه.

وفي كتاب اللباس، باب السراويل (٥/ ٢١٨٧/ ٥٤٦٨) بنحوه، وفي باب العمائم (٥/ ٢١٨٧/ ٥٤٦٩) بنحوه. وفي باب النعال السِّبتية وغيرها (٥/ ٢١٩٩/ ٥٥١٤) بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ أن يَلبَس المحرِم ثوبًا مصبوغًا بزعفران أو وَرْس، وقال: من لم يَجِد نعلينِ فليَلبَس خُفَّين، وليقطعهما أسفل من الكعبين».

ومسلم في صحيحه، كتاب الحج –باب ما يُباح للمحرم بحج أو عمره وما لا يُباح وبيان تحريم الطيب عليه (٢/ ١١٧٧/٨٣٥) بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ أن يَلبَس المحرِم ثوبًا مصبوغًا بزعفران أو وَرْس، وقال: من لم يَجِد نعلينِ فليَلبَس خُفَّين، وليقطعهما أسفل من الكعبين».

وأحمد في مسنده (٩/٤٩/ ٥٠٠٣) وقال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما... بنحوه إلا أنه قال: ولا يَلبَس ثوبًا مسَّه الورس ولا الزعفران إلا أن يكون غسيلًا.

وهذه اللفظة (إلا أن يكون غسيلًا) اختلف العلماء في قبولها أو ردها واعتبارها شاذة؛ فرجال إسناد أحمد ثقات، لكنْ أبو معاوية ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِم في غيره، وقال أحمد: يَضطرِب في حديث عبيد الله، وبناءً على ذلك اختلف العلماء في قبول هذه الزيادة من أبي معاوية أو ردها؛ لأنها من غير روايته عن الأعمش، وهي من روايته عن عبيد الله، فذهب أبو زرعة وابن حزم وابن حجر إلى ردها؛ قال أبو حاتم في كتابه العلل: وسألت أبا زرعة عن حديث رواه أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لا يَلبَس المحرِم ثوبًا مسه الورس، لا الزعفران، إلا أن يكون غسيلًا". قال: أخطأ أبو معاوية في هذه اللفظة: "إلا أن يكون غسيلًا»[1].

(١) العلل لابن أبي حاتم (٣/ ٢٠١).

وقال ابن حجر في فتح الباري: وهي زيادة شاذة؛ لأن أبا معاوية وإن كان متقِنًا، لكن في حديثه عن غير الأعمش مَقالٌ، قال أحمد: أبو معاوية مُضطرِب الحديث في عبيد الله، ولم يجئ بهذه الزيادة غيره. قلت: والحماني ضعيف، وعبد الرحمن الذي تابعه فيه مقال(١).

وذهَب إلى صحتها العيني في عمدة القاري وقال: هذه الزيادة صحيحة، ورجالها ثقات(٢).

والراجح –والله أعلم– أن هذه الزيادة غير صحيحة؛ فرواية أبي معاوية عن عبيد الله فيها اضطراب، كما أن هذه الرواية شاذة، وإن ذهب بعض العلماء إلى جواز غسل الملابس التي مسها ورس أو زعفران عند الحاجة وعدم توفر غيرها.

المسألة الثانية: المفردات الغريبة

البرانس: كل ثوب رأسُه منه ملتزق به، من دُرَّاعة أو جُبَّة أو غيرهما. وقال الجوهري: هو قَلَنسوة طويلة، كان النُّسَّاك يَلبَسونها في صدر الإسلام، وهو من بِرس – بكسر الباء – القطن، والنون زائدة. وقيل: إنه غير عربي(٣).

المسألة الثالثة: اختلف العلماء هل الزعفران والورس طِيبٌ يُمنَع منه المحرم أو المنع لنوع الثياب التي فيها الزعفران والورس، أي: الصبغ؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أنهما طِيب يُمنَع منه المحرم، وإلى هذا القول ذهب الشافعي والرافعي والنووي والطيبي والعيني وابن بطال والكرماني وابن تيمية

(١) فتح الباري لابن حجر (٣/٤٠٤).

(٢) عمدة القاري للعيني (٢/٢٢٣، ٩/ ١٦٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٢٢).

وابن رسلان والعراقي والشيخ عبد العزيز بن باز وابن عثيمين – رحمهم الله ووالدي والمسلمين – وغيرهم[١].

القول الثاني: أنهما ليسا طِيبًا، وذهب إلى هذا القول الإمام ابن القيم.

قال ابن القيم في تهذيب السنن: منعه من الثوب المصبوغ بالورس أو الزعفران، وليس كون هذا طِيبًا؛ فإن الطيب في غير الورس والزعفران أشد، ولأنه خصه بالثوب دون البدن. وإنما هذا من أوصاف الثوب الذي يحرم فيه، ألا يكون مصبوغًا بورس ولا زعفران، وقد نهى أن يتزعفر الرجل[٢]، وهذا منهي عنه خارج الإحرام، وفي الإحرام أشد، والنبي ﷺ لم يتعرض هنا إلا لأوصاف الملبوس، لا لبيان جميع محظورات الإحرام[٣].

والراجح – والله أعلم – القول الأول؛ أن الورس والزعفران طِيبٌ يُمنَع منه المحرم؛ وذلك لقوله في الحديث: "مسه الزعفران ولا الورس"، ولأن تعريف الزعفران والورس بأنهما نباتانِ طيِّبا الرائحةِ، ولأنه حكم على الرجال والنساء سواء، مع أنه يجوز للمرأة أن تُحرِم بما شاءت من ألوان الثياب، كما أن بعض العلماء قال: إن المحرِم إذا لم يجد ثوبًا ليحرم به إلا ثوبًا مسه زعفران أو ورس، فإنه يغسله حتى يذهب ريحه ويُحرِم به، فلو كان للَّونِ لحَرُم بأي حال كان، فظهر بذلك أن المقصود به الطِّيب، والله أعلم.

---

(١) الأم للشافعي (٢/ ١٦٢)، عمدة القاري (٢/ ٢٢٣، ٩/ ١٦٤)، شرح عمدة الفقه لابن تيمية (٩٢/٢)، شرح ابن بطال على صحيح البخاري لابن بطال (١/ ٢١٣)، شرح ابن رسلان على سنن أبي داود لابن رسلان (٨/ ٤١٠)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني (٨/ ٧٣/ ١٤٥١)، طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي (٤٩/٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس – باب: التزعفر للرجال (٧/ ١٥٣/ ٥٨٤٦)، ومسلم في صحيح، كتاب: اللباس والزينة – باب: نهي الرجل عن التزعفر (٦/ ١٥٥/ ٢١٠١).

(٣) تهذيب السنن لابن القيم (١/ ٣٤٤).

المسألة الرابعة: قوله: (مسه ورس وزعفران) مفهومه: جواز ما ليس فيه ورس ولا زعفران، لكن ألحَقَ العلماء بذلك أنواع الطيب؛ للاشتراك في الحكم.

المسألة الخامسة: النهي عن لُبْس الثوب الذي فيه ورس وزعفران حال الإحرام للرجال والنساء سواء.

قال ابن حجر في فتح الباري: قال ابن المنذر: إن المرأة تشترك مع الرجل في منع الثوب الذي مسه الزعفران أو الورس[1].

وقال في فتح الباري في تعليقه على ترجمة البخاري في قوله: (باب: ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرِمة): أي أنهما في ذلك سواءٌ، ولم يختلف العلماء في ذلك، وإنما اختلفوا في أشياء هل تُعَد طِيبًا أو لا؟[2]

المسألة السادسة: اختلف العلماء في الثوب المزعفر والمورَّس إذا غُسِل، هل يصح الإحرام به لزوال الطيب منه أم لا؟

ذهب جماعة إلى أن كل ثوب مسَّه ورس أو زعفران لا يَحِلّ لُبْسُه في الإحرام وإن غُسِل؛ لأن النبي ﷺ لم يبيِّن في هذه الآثار ما غُسِل من ذلك مما لم يُغسَل، فنهيُه عام، وممن ذهب إلى ذلك: مجاهد وهشام بن عروة وعروة بن الزبير، وخالفهم في ذلك آخرون، كسعيد بن جبير وعطاء وطاوس وقتادة والنخعي والثوري وأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي يوسف ومحمد وأبي ثور، فقالوا: ما غُسِل من ذلك حتى لا ينفض[3]، فلا بأس بلُبسِه في الإحرام، ولأن الثوب الذي صُبِغ إنما نهي عن لُبسِه في حال الإحرام، لما كان دخله مما هو حرام على المحرِم، فإذا غسل وذهب

(١) فتح الباري (٣/٤٠٢).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٦٤).

(٣) مأخوذ من نفَضَ الثوبَ؛ إذا حرَّكه بقوة ليزول ما عَلق به، والمعنى هنا: أنه غسل فلا يخرج منه أثر الطيب. مقاييس اللغة (٥/ ٤٦٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٩٧).

ذلك المعنى منه عاد الثوب إلى أصله الأول، كالثوب الذي تصيبه النجاسة، فإذا غُسِل طَهُر وحلَّت الصلاة فيه، وهذا قول الجمهور، وهو الصواب؛ لأن المقصود ذهاب رائحة الطِّيب، وهي تحصل غالبًا بغَسله. والله أعلم[١].

المسألة السابعة: يُباح للمرأة الإحرام فيما شاءت من الثياب إلا ما جاء الشرع بتخصيصه

وذلك لما ورد أن عائشة رضي الله عنها كانت تَلبَس الثياب المعصفرة وهي محرِمة[٢]. وكذا عن أم سلمة رضي الله عنها لَبِست دِرعًا ومِلحفةً مصبغتين بالعصفر[٣]، كما يباح لها المزعفر والمورَّس في غير الإحرام.

أما الرجل فبالنسبة للورس فالراجح جوازه وسيأتي، وأما المزعفر فقد اختلفت أقوال العلماء فيه، والذي يظهر أنه لا يجوز؛ وذلك لحديث "نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل" وكذا ما رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرينِ، فقال: "أأمك أمرتك بهذا"؟ قلت: أغسلهما؟ قال: "بل أَحْرِقْهُمَا"[٤]. قال الشيخ محمد ابن عثيمين – رحمه الله ووالدي – القول الصحيح أن لُبْس المعصفر حرام على الرجال، والمزعفر مثله[٥].

---

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي (٢/ ١٣٦/ ٣٦٣١)، التمهيد لابن عبد البر (٩/ ٣٩٢)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٩/ ٣٣٨)، طرح التثريب (٥/ ٥٠)، شرح الزرقاني على الموطأ للزرقاني (٢/ ٣٤٦)، فتح العلام في دراسة أحاديث بلوغ المرام للبعداني (١١٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب اللباس – باب: المعصفر للنساء (١٣/ ٥٠٤/ ٢٦٣٤٧). قال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٤٠٥): إسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب اللباس – باب: المعصفر للنساء (١٣/ ٥٠٤/ ٢٦٣٤٦)، قال محقق الكتاب الشثري: صحيح. وقال الألباني بعد ذكر الحديث: وفيه ابن أبي مليكة، لم يدرك أم سلمة، فيكون الحديث منقطعًا. قاله القاري في مرقاة المفاتيح (٤/ ١٥٠٤)، لكن يشهد له حديث عائشة فيرتقي به إلى الصحيح لغيره.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة – باب: النهي عن لُبس الرجل الثوب المعصفر (٦/ ١٤٤/ ٢٠٧٧)، وفي رواية أنه قال: "إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسهما".

(٥) الشرح الممتع لابن عثيمين (٢/ ٢١٨).

وجاء في الموسوعة الفقهية: اتفق الفقهاء على جواز لُبس الأصفر ما لم يكن معصفرًا أو مزعفرًا[1].

والذي يظهر أن علة المنع التشبه بالنساء والكفار، والله أعلم.

المسألة الثامنة: تحريم الطيب لُبسًا وجلوسًا وتبخُّرًا وكل ما فيه رفاهية البدن

قال ابن عبد البر: لا خلاف بين أهل العلم في عدم جوازه. فكل ما صُبِغ بزعفران أو ورس أو غُمِس في ماء الورد أو بُخِّر بعود فليس للمحرم لُبسه ولا الجلوس عليه ولا النوم عليه ولا على أرض مطيَّبة.

قال العيني في عمدة القاري: والحكمة في تحريم الطيب أن يَبعد من زينة الدنيا، ولأنه داعٍ إلى الوطء ومهيِّجاته، والمحرِم ممنوع من الوطء ومقدِّماته، ولأنه ينافي بَذاذةَ الحاج؛ فإنه أشعث أغبر، ومحصله إرادة أن يجمع همه لمقاصد الآخرة[2].

المسألة التاسعة: فوائد الحديث

(١) سؤال السائل عما يجوز لُبسه، فلِم ذَكَر في الجواب ما لا يجوز لُبْسه؟

هذا من بديع كلامه ﷺ وفصاحته؛ لأن المتروك منحصر بخلاف الملبوس، ولأن الإباحة هي الأصل، فحصر ما يُترَك ليبيِّن أن ما سواه مباح؛ فإن المحرمات أقل من المباحات، فكان ذلك أخصر في الجواب، وسلوك مثله واجب عند البلغاء[3].

(٢) حرص الصحابة رضوان الله عليهم على أمور دينهم.

---

(١) الموسوعة الفقهية (٦/ ١٣٢-١٣٦).

(٢) عمدة القاري (٢٢٣/٢).

(٣) إرشاد الساري لابن حجر (١/ ٢٢٤/ ١٣٤)، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (١/ ٢٧٢).

(٣) حرص النبي ﷺ على التفصيل الدقيق في أحكام العبادات، وما يصح فيها وما لا يصح؛ حتى يُعبَد الله على بصيرة.

(٤) قد يَرِد سؤال؛ وهو أن النبي ﷺ قال لمن سأله عن أشياء: افعَل ولا حرج، فلماذا هنا فصَّل تفصيلًا دقيقًا؟

يُجاب عن ذلك:

أولًا: أن السؤال في هذا الحديث كان قبل الدخول في النسك والشروع فيه.

ثانيًا: أن هذه الأمور ملازِمة للحاج في أكثر أيام حجِّه وليست عارضةً، وبعضها تظهر شعائر حجِّه، فيجب بيانها. وأما إجابة النبي ﷺ "افعل ولا حرج" فقد كان في تقديم شيء حقه التأخير وتأخير شيء حقه التقديم؛ تخفيفًا ورِفقًا بالحجاج. والله أعلم.

المبْحَثُ الثَّانِي

الأَحَادِيثُ الوَارِدَةُ فِي اسْتِخْدَامِ الوَرْس وَالزَّعْفَرَان لِغَيْرِ المُحْرِمِ

وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** الأحاديث الواردة في اشتمال واستعمال الملحفة المصبوغة بالزعفران والورس.
- **المطلب الثاني:** الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس لصبغ الشعر أو الثوب.
- **المطلب الثالث:** الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران للمتزوج.

المَطْلَبُ الأَوَّلُ : الأَحَادِيثُ الوَارِدَةُ فِي اشْتِمَالِ أَوِ اسْتِعْمَالِ المِلْحَفَةِ المَصْبُوغَةِ بِالزَّعْفَرَان وَالوَرْس

الحديث الأول: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب – باب: كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان؟ (٧/ ٤٨٣/ ٥١٨٥) وقال: حدثنا هشام أبو مروان، ومحمد بن المثني المعنى، قال محمد بن المثنى: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: «السلام عليكم ورحمة الله» فرد سعدٌ ردًّا خفيًّا. قال قيس: فقلت: ألا تأذن لرسول الله ﷺ؟ فقال: ذَرْه يُكثِر علينا من السلام... وفيه قال: فانصرف معه رسول الله ﷺ، فأمر له سعدٌ بغُسْل فاغتسل، ثم ناوله مِلحَفة مصبوغة بزعفران –أو ورس– فاشتمل بها... الحديث.

قال هشام أبو مروان: عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة. قال أبو داود: رواه عمر بن عبد الواحد، وابن سماعة، عن الأوزاعي مرسلًا، ولم يذكر قيس بن سعد.

المسألة الأولى: تخريج الحديث

ورد هذا الحديث من طريقين؛ الطريق الأول طريق الأوزاعي، وقد اختُلِف عليه فيه فرُوِي موصولًا ورُوِي مرسَلًا.

الروايات الموصولة:

أخرجها أبو داود في سننه كتاب الأدب – باب: كم مرة يسلِّم الرجل في الاستئذان؟ (٧/ ٤٨٣/ ٥١٨٥)

وأحمد في مسنده (٢٤/ ٢٢١/ ١٥٤٧٦)، والنسائي في سننه الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة – باب: ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث (١٠٠٨٤/١٢٩/٩)، وفي عمل اليوم والليلة (٢٨٤/ ٣٢٦)، والطبراني في معجمه الكبير (١٨/ ٣٥٣/ ٩٠٢)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الطهارة – باب: التمسح بالمنديل (١/ ٢٨٦/ ٨٨١)، كلهم من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي به بنحوه، إلا أن أحمد والطبراني جعلاه بالجزم (مصبوغة بزعفران وورس)، والنَّسائي والبيهقي مختصرًا.

الروايات المرسلة:

علَّقها أبو داود بعد الرواية المتصلة وقال: رواه عمر بن عبد الواحد وابن سماعة عن الأوزاعي مرسلًا، ولم يذكر قيس بن سعد.

والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٤/ ٣٢٦) قال: أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد ابن زرارة قال: زار رسول الله ﷺ... الحديث.

الطريق الثاني: عن ابن أبي ليلى، واختُلِف عليه فيه على ثلاثة طرق، فمرة رواه عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد ابن شرحبيل، ومرة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرو بن شرحبيل، ومرةً من دونهما.

الطريق الأول: رواية ابن أبي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن شرحبيل.

أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب اللباس – باب: في الثياب الصفر للرجال (١٣/ ٥٠٧/٢٦٣٦٧)، ومن طريقه الطبراني في معجمه الكبير (١٨/ ٣٤٩/٨٨٩)، وأخرجها أحمد في مسنده (٣٩/٢٦٢/ ٢٣٨٤٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة – باب: المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل (١/ ٢٩٥/ ٤٦٦)، وفي كتاب اللباس – باب: الصفرة للرجال (٤/ ٦٠٠/ ٣٦٠٤)، وأبو يعلى في مسنده (٣/ ٢٥/ ١٤٣٥)، كلهم من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى عن محمد ابن عبد الرحمن عن محمد بن شرحبيل عن قيس، به مختصرًا، واقتصروا على ذِكر الورس، ومحمد بن شرحبيل مجهول، كما قال ابن حجر في التقريب[١].

–**الطريق الثاني:** ابن أبي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرو بن شرحبيل.

أخرجها النَّسائي في سننه الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة – كيف السلام (٢٨٣/ ٣٢٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب: كم مرة يسلم المستأذن؟ (٦١٤/ ٦٦٣)، كلاهما من طريق عيسى بن يونس عن ابن أبي ليلى عن محمد ابن عبد الرحمن عن عمرو بن شرحبيل عن قيس، به بنحوه، وعمرو بن شرحبيل ثقة[٢].

(١) تقريب التهذيب لابن حجر (٤٨٣/ ٥٩٤٧).

(٢) المصدر السابق (٤٢٢/ ٥٠٣٤).

-**الطريق الثالث:** ابن أبي ليلى من دون ذكر ابنَي شرحبيل: رواه علي بن هاشم بن البريد، عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن قيس، ولم يذكر ابنَي شرحبيل بينهما(١).

وخالفهم ابن المبارك؛ فرواه عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أن رسول الله ﷺ أتى سعد بن عبادة... فذكره.

أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة - باب: ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث (٩/ ١٣٠/١٠٠٨٦)، وفي عمل اليوم والليلة (٢٨٥/ ٣٢٧) عن محمد بن حاتم عن حبان بن موسى المروزي عن ابن المبارك عنه، به بنحوه.

أولًا: دراسة إسناد الرواية الموصولة من سنن أبي داود عن الأوزاعي.

-**هشام بن خالد بن زيد** -ويقال: يزيد- بن مروان الأزرق، أبو مروان الدمشقي السلامي، ويقال: مولى بني أمية.

روى عن أيوب بن سويد والوليد بن مسلم وغيرهما.

وعنه أبو داود وبقي بن مخلد وغيرهما.

قال مسلمة وأبو علي الجياني: ثقة، وقال الذهبي: من ثقات الدَّماشقة، لكنه يروج عليه، وقال في الكاشف: ثِقة مُفتٍ. وذَكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم وابن عساكر وابن حجر: صدوق.

خلاصة حاله: الذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة، كما قال الذهبي، وقد قال عنه بشار عواد في تحرير تقريب التهذيب: ثقة؛ فقد روى عنه جمع

(١) ذكر ذلك ابن الملقن نقلًا عن الحازمي في البدر المنير (٢/ ٢٥٧).

غفير من الثقات، منهم: أبو داود وبقي بن مخلد، وهما لا يرويانِ إلا عن ثقة، وأبو حاتم قال: صدوق – وهو اللفظ الذي يطلقه على شيوخه الثقات – ... ولا نعلم فيه جرحًا[1].

-محمد بن المثنى بن عبيد العنَزَي – بفتح النون والزاي –، أبو موسى البصري، المعروف بالزمن.

روى عن ابن القطان والوليد بن مسلم وغيرهما.

وعنه الجماعة وغيرهم.

قال ابن معين ومسلمة والخطيب والدارقطني: ثقة، وقال الذهلي: حُجة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، وقال النَّسائي: لا بأس به كان يغيِّر في كتابه.

وقال الخطيب في رواية: صدوق ورِع فاضل عاقل.

وقال الذهبي وابن حجر: ثقة ثبت، وهو كذلك[2].

-الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي.

روى عن الثوري والأوزاعي وغيرهما.

وعنه محمد بن المثنى وهشام بن خالد غيرهما.

قال العجلي وأبو زرعة وابن سعد ويعقوب بن سفيان: ثقة، وزاد ابن سعد: كثير الحديث.

وقال ابن المديني: سمعت من الوليد، وما رأيت من الشاميين مثله، وقد أغرب بأحاديث صحيحة لم يشْركه فيها أحد.

---

(١) تهذيب الكمال للمزي (٣٠/ ١٩٨/ ٦٥٧٤)، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٦/ ٤٨٤/ ٥١١٥)، الكاشف للذهبي (٢/ ٣٣٦/ ٥٩٥٩)، ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ٢٩٨)، تقريب التهذيب (٥٧٢/ ٧٢٨٠)، تحرير تقريب التهذيب لبشار عواد (٤/ ٣٩/ ٧٢٩٠).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٩٥)، تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٩/ ٥٥٧٩)، الكاشف (٢/ ٢١٤)، تقريب التهذيب (٥٠٥ / ٦٢٦٤)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٩/ ٤٢٥/ ٦٩٨).

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال الدارقطني: كان الوليد يرسل يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع.

وقال ابن حجر في مقدمة الفتح: مشهور متَّفق على توثيقه في نفسه، وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية.

قال الذهبي: كان مدلِّسًا فيُتَّقى من حديثه ما قال فيه: "عن".

وقال ابن حجر في طبقات المدلسين بعد أن جعله في المرتبة الرابعة[١]: موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق، وقال في التقريب: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. وهو كذلك ولعل من أنزله عن ذلك لكثرة تدليسه، والله أعلم[٢].

-الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الشامي الأوزاعي أبو عمرو.

روى عن الأعمش ويحيى بن أبي كثير وغيرهما.

وعنه الثوري والوليد بن مسلم وغيرهما.

متَّفَق على توثيقه، قال الذهبي: الحافظ الفقيه الزاهد، وقال ابن حجر: ثقة جليل[٣].

---

(١) الطبقة الرابعة: من اتفق على أنه لا يُحتَج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا في بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل.

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٦)، معرفة الثقات للعجلي (٢/ ٣٤٢)، تهذيب الكمال (٣١/ ٦٧٣٧/٨٦)، الكاشف (٢/ ٣٥٥/ ٦٠٩٤)، تقريب التهذيب (٥٨٤/ ٧٤٥٦)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٥١/ ٢٥٤)، طبقات المدلسين لابن حجر (٥١)، هدي الساري لابن حجر (٤٥٠).

(٣) تهذيب الكمال (١٧/ ٣٠٧/ ٣٩١٨)، الكاشف (١/ ٦٣٨/ ٣٢٧٦)، تقريب التهذيب (٣٤٧/ ٣٩٥٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٣٨/ ٤٨٧).

-يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي.

روى عن محمد بن أسعد وعكرمة وغيرهما.

وعنه أيوب السختياني والأوزاعي وغيرهما.

متَّفق على توثيقه.

قال ابن حبان: كان يدلِّس، فكل ما روى عن أنس فقد دلَّس عنه؛ لم يسمع من أنس ولا من أي صحابي.

وقال الذهبي: كان من العُبّاد العلماء الأثبات.

وقال ابن حجر في طبقات المدلسين: من صغار التابعين، حافظ مشهور كثير الإرسال، ويقال: لم يصح له سماع من صحابي، ووصفه النَّسائي بالتدليس، وجعله في المرتبة الثانية من مراتب التدليس.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت لكنه يدلِّس ويُرسِل، وذكره ابن أبي حاتم في المراسيل[1].

-**محمد بن عبد الرحمن بن أسعد** – قال ابن حجر: صوابه ابن سعد – بن زرارة الأنصاري.

روى عن قيس بن سعد ومحمد بن شرحبيل وغيرهما.

وعنه ابن عيينة ويحيى بن أبي كثير وغيرهما.

قال المزي: روى عن قيس بن سعد، والصحيح: أن بينهما رجلًا.

قال ابن سعد والنَّسائي: ثقة، وقال أحمد: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) المراسيل لأبي حاتم (٢٤٠/ ٤٤٤)، تهذيب الكمال (٣١/ ٥٠٤/ ٦٩٠٧)، الكاشف (٢/ ٣٧٣)، تقريب التهذيب (٥٩٦/ ٧٦٣٢)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٦٨/ ٤٤٠)، طبقات المدلسين (٣٦)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي (٢٩٩/ ٨٨٠).

قال ابن حجر: ثقة. وهو كذلك[١].

-قيس بن سعد بن عبادة بن دُلَيْم – بضم الدال وفتح اللام وسكون الياء _الأنصاري الخزرجي، ممن حمل راية الأنصار مع رسول الله ﷺ، ومن ذوي الرأي من الناس، وكان قد خدم النبي ﷺ. تُوفِّي في آخر خلافة معاوية رضي الله عنه[٢].

الحكم على الحديث: هذا الحديث رجال إسناده ثقات، وأما ما يُخشى من تدليس الوليد فقد صرَّح بالسماع، وكذا صرح بالسماع يحيى بن أبي كثير، لكنْ فيه عِلَّتانِ:

الأولى: ما ذكره المزي في ترجمة قيس بن سعد، حيث قال فيمن روى عن قيس: ومحمد بن عبد الرحمن بن أسعد، والصحيح أنه لم يسمع منه، بينهما رجل[٣]، وتبعه في ذلك ابن حجر فقال في ترجمة قيس: روى عنه محمد بن عبد الرحمن، والصحيح أن بينهما رجلًا[٤]، مع أن محمد بن عبد الرحمن لا يُعرَف بالتدليس ولا بالإرسال.

وقال أبو عمرو ياسر محمد فتحي آل عيد في فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود في الكلام على محمد ابن عبد الرحمن: روايته عن الصحابة مرسلة، فيروي عن قيس بن سعد بواسطة[٥].

الثانية: اختلاف الوصل والإرسال.

---

(١) تهذيب الكمال (٢٥/ ٦٠٩/ ٥٣٩٩)، تذهيب تهذيب الكمال (٨/ ١٨٤/ ٦١٣٠)، تقريب التقريب (٤٩٢/ ٦٠٦٧)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٩٨/ ٤٩٦).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٥/ ٧١٩٢/٣٥٩)، أسد الغابة لابن الأثير (٤/٤٠٤/ ٤٣٥٤).

(٣) تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٢).

(٤) التهذيب (٨/ ٣٩٦).

(٥) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود لياسر آل عبيد (١١/ ٥٤٣).

ثانيًا: دراسة الرواية المرسلة التي أخرجها النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٤/ ٣٢٦) قال: أخبرني شعيب ابن شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال حدثنا: شعيب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال: زارنا...

-شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي[١].

روى عن عبد الوهاب بن سعيد والحكم بن نافع وغيرهما.

وعنه النسائي وإبراهيم بن عبد الرحمن وغيرهما.

قال النسائي ومسلمة والذهبي: ثقة، وقال أبو حاتم وابنه عبد الرحمن وابن حجر: صدوق، والراجح – والله أعلم –: أنه ثقة، ومن أنزله عن ذلك لم يأتِ بحُجة[٢].

-عبد الوهاب بن سعيد السلمي، أبو محمد الدمشقي المعروف بوهب.

روى عن إسماعيل بن عياش وشعيب بن إسحاق وغيرهما.

وعنه شعيب بن شعيب والدارمي وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، قال ابن حجر: صدوق، والراجح من حاله ما قاله الذهبي أنه ثقة[٣].

-شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن القرشي الأموي.

روى عن الأوزاعي وابن جريج وغيرهما.

---

(١) توفِّي أبوه وأمه حُبلى به، فسُمِّي باسمه وكُنِّي بكنيته.

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٨)، تهذيب الكمال (١٢/ ٥٢٦/ ٢٧٥٢)، الكاشف (٢٢٨٨/٤٧/١)، إكمال تهذيب الكمال (٤/ ٥٧/ ٢٥٦٤)، تقريب التهذيب (٢٦٧/ ٢٧٩٤)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٥٣/ ٦٠٣).

(٣) تهذيب الكمال (١٨/ ٤٩٢/ ٣٦٠٠)، الكاشف (١/ ٦٧٤/ ٣٥١٤)، تقريب التهذيب (٤٢٥٤/٣٦٨)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٤٦/ ٨٣٢).

وعنه عبد الوهاب بن سعيد وهشام بن عمار وغيرهما.

قال أحمد وابن معين ودحيم والنسائي وأبو داود: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: كان من ثقات أهل الرأي متقِنًا، مجوِّدًا للحديث، وقال ابن حجر: ثقة رُمِي بالإرجاء[١].

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ للإرسال.

الترجيح بين الروايات: الذي يظهر – والله أعلم – ترجيح الرواية المرسلة؛ وذلك لأن ثلاثة من الثقات رَوَوه عن الأوزاعي مرسلًا، وهم عمر بن عبد الواحد وهو ثقة[٢]، وابن سماعة: إسماعيل بن عبد الله وهو ثقة[٣]، وشعيب بن أبي إسحاق وهو ثقة، فرووه عن الأوزاعي ولم يذكروا فيه قيس بن سعد، والرواية المتصلة قد تكون مما وَهِم فيه الأوزاعي، فقد نقل ابن رجب في شرح العلل: أن أحمد ذكر أن الأوزاعي كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، إنما كان يحدِّث به من حفظه ويَهِم فيه، وقال أيضًا: كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ضاع منه، فكان يحدِّث عن يحيى حِفظًا، وقال يعقوب بن شيبة عن أحمد: حديث الأوزاعي عن يحيى مضطرب[٤].

ويُضاف إلى ذلك ما ذكره المزي وابن حجر من الانقطاع بين محمد بن عبد الرحمن وقيس بن سعد، وبناءً على ما سبق تكون الرواية المتصلة ضعيفةً.

وقد نقل ابن الملقِّن قول الحازمي: هذا الحديث مختلَف في سنده،

---

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٣٤١)، تهذيب الكمال (١٢/ ٥٠١/ ٢٧٤٢)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٩/ ١٠٣)، تقريب التهذيب (٢٦٦/ ٢٧٧٨)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٨/ ٥٩٣).

(٢) تقريب التقريب (٤١٥/ ٤٩٤٣).

(٣) المصدر السابق (١٠٨/ ٤٥٨).

(٤) شرح العلل لابن رجب (٢/ ٦٧٧).

وكذا قال ابن الصلاح وتابعه النووي، وزاد: أنه ضعيف، قال: وجزم بذلك في خلاصة البدر المنير(١).

وقال النووي في المجموع: حديث قيس إسناده مختلف؛ فهو ضعيف(٢).

وضعَّفه من المعاصرين الألبانيُّ؛ فقد ذكره في ضعيف أبي داود، وضعَّفه في ضعيف سنن ابن ماجه(٣)، وعبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول(٤).

وأما رواية ابن أبي ليلى الموصولة فضعيفة؛ لضعف ابن أبي ليلى؛ فقد قال عنه ابن حجر: صدوق سيِّئ الحفظ جدًّا(٥).

وأما رواية ابن المبارك عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان فرجالها ثقات، لكنها مرسلة.

قال د. سعود الصاعدي في الأحاديث الواردة في فضائل الصحابة: وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل. وحديث شعيب بن إسحاق ومن وافقه عن الأوزاعي أشبه، وهو صحيح عنه(٦).

المسألة الثالثة: الألفاظ الغريبة

عُكَنه: بضم العين وفتح الكاف جمع عُكنةٍ، والعُكنة: الطيُّ في البطن

(١) خلاصة البدر المنير لابن الملقن (١/ ١٥٨).

(٢) المجموع شرح المهذب للنووي (١/ ٤٥٩، ٤٨٤).

(٣) ضعيف سنن أبي داود للألباني (٥١٨٥/ ٤٢٣-٤٢٤)، ضعيف سنن ابن ماجه للألباني (٩٣-٤٧١/ ٤١).

(٤) جامع الأصول لابن الأثير (٦/ ٥٧٨).

(٥) تقريب التهذيب (٤٩٣/ ٦٠٨٠). وقد استفدت من بحث د/ حصة الصغير في إفراد أحاديث أسماء الله وصفاته في هذا المبحث.

(٦) الأحاديث الواردة في فضائل الصحابة للصاعدي (٨/ ٢٩٤).

من السِّمَن، وتعكَّن الشيءُ: إذا رَكَم بعضُه على بعض[١].

مِلحَفة: لحف: اللام والحاء والفاء أصل يدل على اشتمال وملازمة، يقال: التَحَف باللِّحاف يَلتحِف، والتَحفتُ بالثوب: تغطَّيتُ به، وكلُّ شيءٍ تغطَّيت به فقد التَحَفت به، واللحافُ: اللِّباس الذي فوق سائر اللِّباس من دِثار البرد ونحوه، والملاءة التي يُلتحَف بها[٢].

المسألة الرابعة: قوله: (مِلحَفة مصبوغة بزعفران أو ورس).

اختلفت الروايات؛ فقد جاء في رواية أبي داود بالشك (بزعفران أو ورس)، وجاء في رواية ابن ماجه (وَرْسِية) دون ذكر الزعفران، وجاء في رواية أحمد بذكرهما جميعًا (بزعفران وورس)، ولعل الراجح منها رواية أحمد؛ فقد جاءت بالتأكيد، وأما رواية أبي داود فقد جاءت بالشك، وأما رواية ابن ماجه ففيها راوٍ ضعيف، وهو ابن أبي ليلى قال ابن حجر: صدوق سيِّئ الحفظ جدًّا.

المسألة الخامسة: قوله: (ثم ناوله مِلحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها).

قال الشيخ العباد في شرح سنن أبي داود: وهذا يخالف أحاديث النهي عن الثوب المزعفر، فلعل هذا قبل أن يحصل تحريم المزعفر[٣].

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء بعد أن نقل الآثار في صبغ رسول الله ﷺ قميصه بالزعفران والورس: وهذه المراسيل لا تقاوم ما في الصحيح من نهي النبي ﷺ عن التزعفر، وفي لفظ: "نهى أن يتزعفر

---

(١) المغرب في ترتيب المعرب للخوارزمي (٣٢٤)، مقاييس اللغة (٤/ ١٠٢)، المجموع شرح المهذب (١/ ٤٦٠).

(٢) مقاييس اللغة (٥/ ٢٣٨)، الصحاح للجوهري (٤/ ١٤٢٦)، تهذيب اللغة (٥/٤٥/ ١٧٦٤).

(٣) شرح سنن أبي داود للعباد (١٦/ ٥٨٨).

الرجل"، ولعل ذلك كان جائزًا ثم نهى عنه[١].

وقال الشيخ خليل أحمد السهارنفوري في بذل المجهود في حل سنن أبي داود: الملحفة المصبوغة لم يبقَ لها من أثر الزعفران ما يفُوح، ويمكن أن تكون القصة قبل التحريم[٢].

أو أن الملحفة كانت من الورس فقط، فلا إشكال في لُبسها.

المسألة السادسة: فوائد من الحديث

(١) بيان أن الاستئذان يكون بالسلام، وأن المستأذن عندما يسلم ثلاث مرات ولم يُرَد عليه فإنه ينصرف؛ لقوله: "ثلاثًا فإن أذِنَ له، وإلا رجع"[٣].

(٢) إدراك بركة سلام النبي ﷺ، لذلك كان سعد بن عبادة يَرُد على النبي – صلى الله عليه سلم – ردًّا خفيفًا لا يسمعه النبي ﷺ؛ ليستكثر من سلام النبي ﷺ.

(٣) حرص الصحابة –رضي الله عنهم وأرضاهم– على دعاء رسول الله ﷺ ومحبتهم لذلك، ومن ذلك دعاء النبي ﷺ لسعد بن عبادة – رضي الله عنه–.

(٤) زيارة الأكابر لأصحابهم في منازلهم من غير تقديم إخبار بأنه سيأتيهم.

(٥) الدعاء من الزائر لمن زاره قبل آخر مجلسه، كما يعتاده الناس من الدعاء له عند الخروج من منزله.

(٦) جواز التصلية على غير الرسل[٤].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٤١٩– ٤٢٠).

(٢) بذل المجهود في حل سنن أبي داود للسهانفوري (١٣/ ٥٧١).

(٣) شرح السنة للبغوي (١٢/ ٢٨٣)، شرح سنن أبي داود (١٢/ ٥٨٨).

(٤) التحبير لإيضاح معاني التيسير للصنعاني (٦/ ٥٧١).

الحديث الثاني: أخرج الطبراني في معجمه الأوسط (٢٠٩/١/ ٦٧٥) قال: حدثنا أحمد قال: نا نوح بن حبيب القومسي، قال: نا مؤمل بن إسماعيل، قال: نا عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: كانت للنبي ﷺ ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران، يدور بها على نسائه، فإذا كانت ليلة هذه رشَّتها بالماء، وإذا كانت ليلة هذه رشَّتها بالماء. لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمارة، تفرَّد به مؤمل.

المسألة الأولى: تخريج الحديث

أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط (٢٠٩/١/ ٦٧٥)، والبغدادي في تاريخه (١٥/ ٤٣٨/ ٧٢٤٢) عن نوح بن حبيب عن مؤمل به، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ١٦٠)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٤٣٢/ ٤٢٤)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٣١٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ، ذكر طوافه على نسائه في ليلة واحدة أو يوم واحد (٣/ ٧٣٩/٤٦١)، والبغوي في الأنوار في شمائل النبي المختار – باب: في ذكر فراشه ووساده ولحافه وقطيفته ﷺ (٥٥٦/ ٨٣٩)، كلهم عن أبي سعيد سلام بن أبي خبزة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه بلفظ: كانت لرسول الله ﷺ ملحفة مورَّسة، تدور بين نسائه، فربما نُضِحت بالماء ليكون أذكى لريحها. وعند بعضهم مختصرًا بلفظ: كان لرسول الله ﷺ ملحفة مورَّسة تدور بين نسائه، في جميع الروايات "مورسة" دون ذكر الزعفران.

المسألة الثانية: دراسة إسناد الطبراني

-أحمد بن علي بن مسلم الأبار.

قال الخطيب: كان ثقةً حافظًا متقِنًا حسَنَ المذهب، تُوفِّي سنة ٢٩٠هـ[١].

(١) لسان الميزان لابن حجر (١/ ٥٤٣/ ٦٤٥).

-**نوح بن حبيب القُومسي** - بضم القاف وسكون الواو- أبو محمد البذشي - بفتح الموحدة وسكون المعجمة-.

روى عن مؤمل بن إسماعيل وحفص بن غياث وغيرهما.

وعنه أحمد بن علي الأبار وأبو حاتم الرازي وغيرهما.

قال المروزي والخطيب ومسلمة: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة. وهو كما قالا(١).

-**مُؤَمّل - بضم الميم وفتح الواو وتشديد الميم - بن إسماعيل القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن البصري.**

روى عن عمارة بن زاذان والثوري وغيرهما.

وعنه نوح بن حبيب وأحمد بن حنبل وغيرهما.

قال إسحاق بن راهويه وابن معين: ثقة، وقال ابن سعد والدارقطني: ثقة كثير الغلط.

وقال أبو حاتم: صدوق شديد في السُّنة كثير الخطأ يُكتَب حديثه، قال الذهبي بعد نقل قول أبي حاتم: وقيل: دفن كتبه وحدَّث حفظًا فغلط، وقال في ميزان الاعتدال: حافظ عالم يخطئ.

وقال أبو داود بعد الثناء عليه: إلا أنه يَهِم في الشيء.

وقال الساجي: صدوقٌ كثير الخطأ، له أوهام يطول ذكرها، وقال ابن قانع: صالح يخطئ، وقال المروزي: المؤمل إذا انفرد بحديث وجب أن يُتوقَّف فيه؛ لأنه كان سيِّئ الحفظ كثير الغلط، قال البخاري: منكَر الحديث.

وقال ابن حجر: صدوق سيِّئ الحفظ، وهو كذلك(٢).

---

(١) الجرح والتعديل (٨/٤٨٦/ ٢٢١٩)، الكاشف (٢/ ٣٢٧/ ٥٨٨٤)، تقريب التهذيب (٥٦٦/ ٧٢٠٣)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٨٢/ ٨٦٩).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٣٧٤/ ١٧٠٩)، تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٦/ ٦٣١٩)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١١١)، الكاشف (٢/ ٣٠٩/٥٧٣٨)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٢٨/ ٨٩٤٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨٢/ ٦٨٣).

-عمارة بن زاذان الصيدلاني، أبو سلمة البصري.

روى عن ثابت البناني والحسن البصري وغيرهما.

وعنه مؤمل بن إسماعيل ويزيد بن هارون وغيرهما.

قال ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان: ثقة، وفي رواية لابن معين: ليس به بأس، وفي رواية: صالح، وقال أحمد: شيخ ثقة ما به بأس، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يُكتَب حديثه ولا يُحتَج به ليس بالمتين، وقال ابن عدي: وهو عندي لا بأس به ممن يُكتَب حديثه، وقال ابن معين في رواية: يُكتَب حديثه، وقال أحمد في رواية الأثرم: يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير، وقال مهنا: سألت أحمد عن عمارة، فقال: صالح إلا أنه يروي حديثًا منكَرًا، يحدِّث به عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ "أرسل أم سليم إلى امرأة، فقال: شمي عوارضها، وانظري إلى عرقوبيها"، قال مهنا: هذا غريب، قال: فلذلك صار منكَرًا، وقال أبو داود: ليس بذاك، وقال الدارقطني وابن عمار الموصلي: ضعيف، وقال الساجي: فيه ضعف، ليس بشيء ولا يقوى في الحديث، قال البخاري: ربما يضطرب في حديثه.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الخطأ(١).

خلاصة حاله: الظاهر – والله أعلم – أنه صدوق؛ وذلك لتوثيق أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب، كما أن ابن عدي سَبَر أحاديثه ومع ذلك قال: لا بأس به ممن يُكتَب حديثه، والبخاري قال: ربما يضطرب في حديثه، ولم يجزم، لكنه ضعيف في ثابت، حيث يروي عنه أحاديث مناكير، وعلى هذا يُحمَل تضعيف من ضعَّفه من العلماء.

---

(١) الكامل (٦/ ١٤٩)، تهذيب الكمال (٢١/ ٢٤٥)، ميزان الاعتدال (٣/ ١٧٦)، تقريب التهذيب (٤٠٩/ ٤٨٤٤)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤١٦)، تحرير التقريب (٣/ ٤٨٤٧/٦٣).

-ثابت بن أسلم البُنَاني – بضم الباء وفتح النون وتشديد الألف- ، بُنَانة هم بنو سعد بن لؤي بن غالب، كنيته أبو محمد البصري.

روى عن أنس بن مالك وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما.

وعنه عمارة بن زاذان وحماد بن زيد وغيرهما.

متَّفق على توثيقه؛ فقد وثَّقه أحمد والعجلي والنَّسائي، وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وما وقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال بعد أن رمز له بـ"صح": ثقة بلا مدافعة، تَناكَر ابن عدي بذكره في الكامل. وقال ابن حجر: ثقة[1].

-أنس بن مالك بن ضمضم بن زيد بن حرام الأنصاري رضي الله عنه، خدَم النبي ﷺ عشر سنين، دعا له النبي ﷺ، تُوفِّي سنة ٩١هـ[2].

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ وذلك لوجود راوٍ ضعيف، وهو مؤمل، كما أن فيه عمارة، وهو وإن كان صدوقا إلا أنه يروي أحاديث مناكير عن ثابت، فلعل هذا من مناكيره.

وأما متابعة سلام بن أبي خبزة لعمارة فلا تقويه؛ وذلك لأنه منكَر الحديث، وقد ذكر ابن حبان هذه الرواية عن سلام في كتابه المجروحين وقال: يروي عن الثقات المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج بحديثه[3]، كما ذكر هذا الحديث عن سلام ابن عدي في كامله[4].

---

(١) تهذيب الكمال (٤/ ٣٤٢/ ٨١١)، ميزان الاعتدال (١/ ٣٦٢/ ١٣٥٤)، تقريب التهذيب (١٣٢/ ٨١٠)، تهذيب التهذيب (٢/٣/ ٢).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ٢٧٥).

(٣) المجروحين (١/ ٣٤٠).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣١٤).

كما أن في متنه اضطرابًا؛ فمرة يُروى "رشها" أي: النبي ﷺ، وقد أشار إلى هذه الرواية العيني في عمدة القاري[١]، والصالحي في سبيل الهدى والرشاد[٢]، كما جاءت كذلك في رواية بكر المزني، كما عند ابن سعد في الطبقات الكبرى[٣]، ومرة "ترشها" أي: زوجته، كما في رواية الطبراني، ومرة "نُضِحت بالماء" بالبناء للمجهول، كما في رواية العقيلي وابن حبان وأبي الشيخ والبغوي.

المسألة الثالثة:

قال محمد بن إسماعيل الحسني الصنعاني في كتابه التنوير شرح الجامع الصغير: يعارض هذا الحديث حديث الشيخين "نهى أن يتزعفر الرجل"، فكيف يُجاب عن ذلك؟

ذهب بعض العلماء إلى الإجابة عن ذلك بعدة أمور:

(١) ثبت أن الرواية التي فيها ذكر الزعفران ضعيفة، فلا تعارض الأحاديث الصحيحة في النهي عن التزعفر[٤].

(٢) أن أحاديث الشواهد اقتصرت على ذكر الورس دون الزعفران.

(٣) على تقدير صحة تلك الأحاديث فهي منسوخة بحديث النهي عن التزعفر.

(٤)أنه لو ثبت أنها مزعفرة فتُحمَل على احتمالات، منها:

(أ) أن الملحفة كانت لزوجاته يلتحفن بها إذا حضر النبي ﷺ إليهن ولا يَلبَسها رسول الله ﷺ، ودلالة ذلك ما ورد في كتاب منتهى

(١) عمدة القاري (١٧/ ٢٤٣).

(٢) سبيل الهدى والرشاد للصالحي الدمشقي (٧/ ٣١٥).

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٨٨/١).

(٤) التنوير شرح الجامع الصغير (٨/ ٤٨٥).

السول على وسائل الوصول للشحاري، حيث قال: كان له ﷺ ملاءة، وعليه أسمال مُلَيَّتَين، مصبوغة بالزعفران تُنقَل معه إلى بيوت أزواجه، فترسلها من كان نائمًا عندها إلى صاحبة النَّوبة، فترشها بالماء، فتظهر رائحة الزعفران فينام معها فيها(١).

(ب) أن الملحفة كانت تُفرَش لرسول ﷺ ولزوجته حتى يناما عليها، فتُستثنى تلك الحالة أو الهيئة.

(ج) أن ذلك من خصوصيات النبي ﷺ(٢).

المسألة الرابعة: قوله: (رشها بالماء) جاء التصريح في الروايات أنه تُرَش ليكون أذكى لريحها، كما جاء ذلك في رواية البغوي وأبي الشيخ وابن عدي، وقيل: لحر الحجاز(٣).

المسألة الخامسة: هل يلحق الورس بالزعفران في تحريم الاستخدام في غير الإحرام؟

اختُلِف في الورس، فألحقه جَمْعٌ من المتقدمين بالزعفران، واعترض بأن كلام الأكثرين على حله.

قال المناوي في فيض القدير: وأما المورَّس فذهب جمع من صحبه – يقصد الشافعي – لحله تمسكًا بهذا الخبر المؤيد مما صح أنه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته، لكن ألحقه جمعٌ بالمزعفر في الحرمة(٤).

قال أبو العباس الرملي في نهاية المحتاج: وقد نقل في شرح الروض ما نصه: وظاهر كلام الأكثرين جواز المصبوغ بالورس، لكن نقل الزركشي

---

(١) منتهى السؤل على وسائل الوصول للشحاري (١/ ٤٧٧)، ولم أقف على حديث بهذا اللفظ.

(٢) السيرة الحلبية لابن برهان الدين (٣/ ٤٨٢).

(٣) سبيل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٧/ ٣٠٣)، عمدة القاري (١٧/ ٢٤٣).

(٤) فيض القدير للمناوي (٥/ ١٧٩)، التنوير شرح الجامع الصغير (٨/ ٤٨٥).

عن القاضي أبي الطيب وابن الصباغ إلحاقه بالمزعفر، وقال بذلك الشيخ عطية سالم[١].

والراجح – والله أعلم– أن الورس لا يدخل في حكم التحريم على الرجال كالزعفران في غير الحج والعمرة؛ وذلك لعدة أمور:

(١) ورد في السنة التنصيص على ألوان خاصة بالتحريم، منها المزعفر والمعصفر، فللمزعفر حديث: "نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل".

وللمعصفر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين معصفرينِ فقال: "إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها". وفي رواية: "أأمك أمرتك بهذا؟" قلت: أَغْسِلَهُمَا؟ قال: "بَلْ أَحْرِقْهُما".

فخص النهي عن المعصفر والمزعفر للرجال، ولم يأتِ التخصيص بالورس، ولو كان حكمهم واحدًا لَنصَّ الشارع على ذلك، فلما لم ينصَّ ظهر أن حكم الورس غير حكم الزعفران والمعصفر، وكما يعلم أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، وأبعد الناس عن ذلك رسول الله ﷺ.

(٢) قياس الورس على الزعفران يفتقر إلى الدليل؛ لأن هناك ألوانًا ثبت أن النبي ﷺ لبسها، وهي ملونة.

(٣) ورد في كتب السير والتراجم أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له ملحفة مورَّسة[٢].

---

(١) نهاية المحتاج للرملي (٢/ ٣٨١)، شرح بلوغ المرام لعطية سالم (٨/ ١٦٧)، التنوير شرح الجامع الصغير للأمير الصنعاني (٨/٤٨٥/ ٦٨٤٤).

(٢) خلاصة سير سيد البشر (١٧٦)، الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٤٨٠) في ترجمة بشر بن صحاري العبدي.

المطلب الثَّانِي

الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس لصبغ الشعر أو الثوب.

الحديث الأول: أخرج أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: ما جاء في خضاب الصفرة (٤/ ٢٦٨/ ٤٢١٠) وقال: حدثنا عبد الرحيم بن مطرف أبو سفيان، حدثنا عمرو بن محمد، حدثنا ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ كان يَلبَس النعال السِّبْتية ويصفِّر لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعل ذلك.

المسألة الأولى: تخريج الحديث

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: ما جاء في خضاب الصفرة (٤/ ٢٦٨/ ٤٢١٠)، والنسائي في سننه، كتاب الزينة – باب: تصفير اللحية بالورس والزعفران (٨/ ١٨٦/ ٥٢٤٤) من طريق عمرو بن محمد عن ابن أبي رواد، به بلفظه، وأحمد في مسنده (١٠/ ١٦٨/ ٥٩٥٠) من طريق عبد الله بن عمر العمري كلاهما (ابن أبي رواد وعبيد الله ابن عمر) عن نافع به، فأما النسائي فبلفظه، وأما أحمد فبنحوه مختصرًا، مع تقديم وتأخير ودون ذكر الورس والزعفران واكتفى أنه كان يصفِّر لحيته.

ومالك في موطئه، كتاب الحج – باب: العمل في الإهلال (١/ ٣٣٣/ ٣١) ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الحج – باب: متى إهلال المكي (٥/ ٣٨١/ ٩٧٧٨)، وأحمد في مسنده (٥/ ٢٤/ ٥٣٣٨)، والبخاري في صحيحه، كتاب الوضوء – باب: غسل الرجلين في النعلين (١/ ٤٤/ ١٦٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج – باب: الإهلال من حيث تنبعث الراحلة (٤/ ٩/ ١١٨٧)، وأبو داود في سننه، كتاب: الحج – باب: في وقت الإحرام (٣/ ١٨٥/ ١٧٧٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب اللباس والزينة – باب: في تصفير اللحية (٥/ ١٨٥/ ٢٥٠٤٧)، ومن طريقه ابن ماجه في سننه، كتاب: اللباس – باب: الخضاب بالصفرة (٥/ ٢٣٠/ ٣٦٢٦) من طريق عبيد بن جريج.

فأما مالك فمطوَّلًا، وفيه: ورأيتك تصبغ بالصفرة... وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها. دون ذكر الزعفران والورس، وأما ابن أبي شيبة فمختصرًا بلفظ "رأيتك تصفر لحيتك بالورس؟ فقال: أما تصفير لحيتي فإني رأيت رسول الله ﷺ يصفِّر لحيته".

كلاهما (نافع وعبيد بن جريج) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

المسألة الثانية: دراسة الإسناد

-عبد الرحيم بن مُطَرِّف -بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة- بن أنيس بن قدامة الرُؤاسي -بضم الراء فهمزة وسين مهملة- أبو سفيان الكوفي.

روى عن عمرو بن محمد وعيسى بن يونس وغيرهما.

وعنه أبو داود وأبو حاتم وغيرهما.

قال أبو حاتم والذهبي وابن حجر: ثقة(١).

-عمرو بن محمد العَنْقَزي – بفتح المهملة والقاف بينهما نون ساكنة – أبو سعيد الكوفي.

روى عن الثوري وعبد العزيز بن أبي رواد وغيرهما.

وعنه إسحاق بن راهويه وعبد الرحيم بن مطرف وغيرهما.

قال أحمد والعجلي: ثقة، وزاد العجلي: جائز الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة. وهو كذلك(٢).

---

(١) تهذيب الكمال (١٨/ ٤١/ ٣٤٠٩)، الكاشف (١/ ٦٥٠/ ٣٣٥٢)، تقريب التهذيب (٣٥٤/ ٤٠٥٣)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٠٧/ ٦٠٥).

(٢) الثقات (٣٧٠/ ١٢٨٤)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٦٢)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٤٤٤٤/٢٢٠)، الكاشف (٢/ ٨٧/ ٤٢٢١)، تقريب التهذيب (٥٠٩٩/٤٢٦)، تهذيب التهذيب (٨/ ٩٨/ ١٥٨).

-عبد العزيز بن أبي رَوّاد – بفتح الراء وتشديد الواو –، واسمه ميمون، وقيل: أيمن، وقيل: يمن المكي.

روى عن سالم بن عبد الله ونافع مولى ابن عمر وغيرهما.

وعنه عبد الله بن المبارك وعمرو بن محمد العنقزي وغيرهما.

قال ابن معين والعجلي والحاكم وابن القطان: ثقة، وزاد ابن القطان: ليس ينبغي أن يُترَك حديثه لرأيٍ أخطأ فيه، وقال ابن معين: كان يعلِن الإرجاء، وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة في الحديث، متعبِّد، وقال النَّسائي: ليس به بأس، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال أيضًا: رجل صالح، وكان مرجئًا، وليس هو في التثبُّت مثل غيره، وقال الساجي: صدوق يرى الإرجاء، وقال ابن عدي: في بعض أحاديثه ما لا يُتابَع عليه، وقال ابن الجنيد: ضعيف.

وقال ابن حبان: روى عن نافع عن ابن عمر نسخةً موضوعةً، وكان يحدِّث بها توهُّمًا، لا تعمُّدًا.

وقد أجاب عن ذلك الذهبي في السير فقال: الشأن في صحة إسنادها إلى عبد العزيز، فلعلها أُدخِلَت عليه.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة مرجئ عابد، وقال ابن حجر: صدوق عابد ربما وَهِم، رُمِي بالإرجاء.

والراجح – والله أعلم – أنه ثقة؛ لتوثيق ابن القطان، وهو شديد التوقِّي في الرجال وابن معين وأبو حاتم، لكن ليس في أعلى درجات التوثيق، ومَن أنزله عن ذلك لعله للنسخة التي نُسِبت إليه، خاصةً أن ابن عدي قال: في بعض أحاديثه ما لا يُتابَع عليه، وكذلك للإرجاء[1].

---

(١) الثقات (٣٠٤/ ١٠٠٦)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٤)، الكامل (٦/ ٥١٠)، تهذيب الكمال (١٨/ ١٣٦/ ٣٤٤٧)، ميزان الاعتدال (٢/ ٦٢٨/ ٥١٠١)، السير (٧/ ١٨٧)، الكاشف (١/ ٦٥٥/ ٣٣٨٢)، التهذيب (٦/ ٣٣٨/ ٦٥٣)، تقريب التهذيب (٣٥٧/ ٤٠٩٢)، تحرير التقريب (٢/ ٣٦٧/ ٤٠٩٥).

-نافع أبو عبد الله مولى ابن عمر رضي الله عنهما.

روى عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما وروى عن غيرهما.

وعنه أيوب السختياني وعبد العزيز بن أبي رواد وغيرهما.

متَّفق على توثيقه، وكان يُرسِل، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة[١].

-عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٢].

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح، ورجاله ثقات.

الحديث الثاني: أخرج أحمد في مسنده (٢٥/ ٢١٦/ ١٥٨٨٢) وقال: حدثنا بكر بن عيسى أبو بشر البصري الراسبي، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبيه طارق بن أشيم -رضي الله عنه- قال: كان خضابنا مع رسول الله ﷺ الورس والزعفران.

المسألة الأولى: تخريج الحديث

أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/ ٢١٦/ ١٥٨٨٢)، ومن طريقه البزار في مسنده (٧/٢٠١/ ٢٧٧٢)، والطبراني في معجمه الكبير (٨/ ٣١٥/ ٨١٧٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٥٥٧/ ٣٩٤٢)، والبغوي في معجم الصحابة (٣/ ٤٢٠/ ١٣٥٧).

المسألة الثانية: دراسة الإسناد

-بكر بن عيسى الراسِبي – بكسر السين المهملة والموحدة -، أبو بشر البصري.

روى عن شعبة وأبي عوانة وغيرهما.

وعنه محمد بن بشار وأحمد بن حنبل وغيرهما.

---

(١) الثقات (٤٤٧/ ١٦٧٤)، تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٩٨/ ٦٣٧٣)، الكاشف (٢/ ٣١٥/ ٥٧٨٥)، تقريب التهذيب (٥٥٩/ ٧٠٨٤)، جامع التحصيل (٢٩٠).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٤ / ١٥٥).

قال النسائي: ثقة، وذكره ابن خلفون في الثقات وقال: هو معدود في أصحاب شعبة الثقات، في الطبقة السادسة منهم، وأحسن أحمدُ الثناء عليه، وقال ابن حجر: ثقة[1].

-أبو عَوانة – بفتح المهملة – الوَضّاح – بفتح الواو وتشديد الضاء – بن عبد الله اليَشكُري – بفتح الياء وضم الكاف –الواسطي .

عن الثوري وأبي مالك الأشجعي وغيرهما.

وعنه شعبة وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما.

قال ابن معين والعجلي والدارقطني: ثقة، وقال أبو طالب عن أحمد: إذا حدَّث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدَّث من غير كتابه ربما وَهِم.

وقال أبو حاتم: كتبه صحيحة، وإذا حدَّث من حفظه غَلِط كثيرًا، وهو صدوق ثقة.

وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة ثبت حُجة فيما حدَّث من كتابه، وإذا حدَّث من حفظه ربما غلط.

قال الذهبي وابن حجر: ثقة[2].

-أبو مالك الأشجعي: سعد بن طارق بن أَشيْمَ – بفتح الألف وسكون الياء وفتح الميم – الكوفي.

روى عن أنس بن مالك وأبيه طارق رضي الله عنهما.

وعنه يزيد بن هارون وأبو عوانة اليشكري وغيرهما.

---

(١) تهذيب الكمال (٤/ ٢٢٤/ ٧٥٢)، إكمال تهذيب الكمال (١/ ٥٦٠/٧٩٩)، تقريب التهذيب (١٢٧/ ٧٤٣)، تهذيب التهذيب (١/ ٤٨٦/ ٨٩٥).

(٢) سنن الدارقطني (١/ ١٦٤)، تهذيب الكمال (٣٠/ ٤٤١/ ٦٦٨٨)، تقريب التهذيب (٥٨٠/ ٧٣٩٢)، تهذيب التهذيب (١١/ ١١٦/ ٢٠٤).

قال أحمد وابن معين والعجلي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكتَب حديثه، وقال العقيلي: لا يُتابَع على حديثه في القنوت، وقال النباتي: يقال: أمسَك يحيى القطان عن الرواية عنه، وقال ابن عبد البر: لا أعلم أنهم يختلفون في أنه ثقة عالم، وقال ابن حجر: ثقة. وهو كذلك، وأما من أنزله عن ذلك فلعله لروايته حديث القنوت، والله أعلم(١).

-طارق بن أَشيْمَ بن مسعود الأشجعي -رضي الله عنه-، تفرد ابنه بالرواية عنه(٢).

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح، ورجاله ثقات.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة(٣).

المسألة الثالثة: قوله: (يصبغ بالزعفران والورس): يقصد به إما في الثياب وإما في الشعر، سواء شعر الرأس أو اللحية.

قوله: (خضابنا): أي خضاب الشعر أو اللحية.

المسألة الرابعة: ورد في هذا الحديث أن النبي ﷺ يصبغ بالزعفران والورس، والصبغ بالزعفران يعارض حديث النبي ﷺ "نهى أن يتزعفر الرجل"، فكيف يُجمَع بينهما؟

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ١١٩/ ٥٩٧)، الجرح والتعديل (٤/ ٨٧)، تهذيب الكمال (١٠/ ٢٧٠/ ٢٢١١)، الميزان (٢/ ١٢٢)، تقريب التهذيب (٢٢٤٠/٢٣١)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٧٢/ ٨٨٠).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٤١١/ ٤٢٤١).

(٣) مجمع الزوائد للهيثمي (١٥٩/٥). فالمراد بقوله: "يصفر لحيته بهما" أنه كان يستعملهما فيها ويغسلها بهما تنظيفًا وتطهيرًا، ولَما كان شعره ﷺ أسودَ لم يصبغ به؛ لأن الأسود لا يقبل لونًا آخر، وأما ابن عمر رضي الله عنهما لَما كان شيبُه أبيضَ وكان يستعمل الصفرةَ اتباعًا له ﷺ، كان يصبغ به شعره، وكان الصحابة يَخضبون.

أولًا: يجب التفريق بين الورس والزعفران في الحكم، فالورس الراجح – والله أعلم – أنه جائز للرجال إلا في حال الإحرام، فهو مُحرَّم على الرجال والنساء سواء، كما نص عليه حديث ابن عمر رضي الله عنهما، فلا يدخل في الخلاف في مسألة استخدامه في الثياب أو الشعر.

قال عبد الحق الحنفي في لمعات التنقيح بعد نفيه صبغ رسول الله للحيته، وأن المراد بالصبغ في الثياب نوعًا من الطيب قال: فيكون المراد به الورس ونحوه(١).

وقال الصنعاني في التنوير شرح الجامع الصغير: فأما المورَّس فأخذ جماعةٌ بجواز لُبسِه لهذا الحديث وغيره، فقد صح أنه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته(٢).

ثانيًا: المقصود بالتزعفر هو: أن يدهن جسمه كما تفعل النساء حتى يظهر لون الزعفران ورائحته عليه، وهذا محرَّم؛ لِما فيه من التشبُّه بالنساء والتطيُّب بطِيبهن، وعلى هذا يُحمَل حديث "نهى أن يتزعفر الرجل"، وهذا قول الشافعي وابن هبيرة والترمذي وشيخ الإسلام ابن تيمية(٣).

لكن هل يدخل النهي في استخدام الزعفران لصبغ الشعر أو الثياب، وكيف يُجمَع بين حديث ابن عمر وطارق ابن أشيم –رضي الله عنهما– في الصبغ والخضاب بالزعفران والنهي عن التزعفر؟

اختلف العلماء في الجمع بين الحديثين على عدة أقوال:

القول الأول: منع التزعفر مطلقًا وعلى أي حال كان، حيث إن

---

(١) لمعات التنقيح (٧/ ٤٤٧).

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير (٨/ ٤٨٥)، ويشير إلى حديث "نهى أن يتزعفر الرجل".

(٣) سنن الترمذي للترمذي (٤/ ٤١٨)، معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٤٥٥)، الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٥/٢٦١)، عمدة الفقه لابن قدامة (٣٨٣)، تحفة الأحوذي للمباركفوري (٨/ ٨٢).

حديث: "نهى أن يتزعفر الرجل" في الصحيحين، وهو مقدَّم على ما في أبي داود "أنه عليه الصلاة والسلام كان يَلبَس النِّعال السِّبْتية ويُصفِّر لحيته بالورس والزعفران"، وإن كان ابن القطان صحَّحه؛ لأن ما في الصحيحين أقوى خصوصًا وهو مانع، فيُقدَّم على المبيح، وإلى هذا القول ذهب ابن الهمام الحنفي، وأما قول ابن عمر: (إن النبي ﷺ يصفِّر لحيته) يمكن حمله على أن ذلك كان مما يتطيَّب به، لا أنه يصبغ بهما، وأما فعل ابن عمر –رضي الله عنهما– لما كان شَيبُه أبيضَ، وكان يستعمل الصفرة اتباعًا له ﷺ، كان يصبغ به شعره، وكان الصحابة يخضبون. وأما ما ورد من أنه يصبغ بها ثيابه كلها، إن كان المراد بالصفرة نوعًا من الطِّيب فلا إشكال، ويجب ألا يكون المراد بها الخَلُوق(١)؛ لثبوت الاجتناب عنه كل الاجتناب، حتى إنه لم يَرُد السلام على مَن به خَلُوق(٢)، وأخبر بعدم قبول صلاته(٣)، ولم يمس مَن به ذلك ونحوها، فيكون المراد به الورس ونحوه، وإن حُمِل هذا على زمان سابق على زمان النهي ونسخه به لم يَبعد، والله أعلم.

وإلى هذا القول ذهب أبو حنيفة والشافعي وابن الهمام والمقريزي والدماميني وعبد الحق الحنفي(٤)، ورجَّحه المباركفوري صاحب تحفة

(١) الخَلُوق: طِيب معروف مركَّب يُتَّخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطِّيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارةً بإباحته وتارةً بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت. وإنما نُهِي عنه لأنه من طِيب النساء، وكنَّ أكثر استعمالًا له منهم. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٧١).

(٢) يشير إلى الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: في الخلوق للرجال (٤/ ٢٥٩/ ٤١٧٦)، أن عمار بن ياسر حين تشققت يداه فتَخلَّق بالزعفران... وقد حسَّنه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: في الخلوق للرجال (٤/ ٢٥٩/ ٤١٧٨) بلفظ: "لا يقبل الله تعالى صلاة رجُل في جسده شيء من خَلوق". ضعَّفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود.

(٤) مصابيح الجامع للدماميني (١/ ٣١٣)، إمتاع الأسماع للمقريزي (٣٠/٧)، فتح القدير للكمال ابن الهمام وتكملته (٢/ ٤٣١)، لمعات التنقيح للدهلوي الحنفي (٧/ ٤٤٧).

الأحوذي، وابن عثيمين في الشرح الممتع، ومحمد علي الأثيوبي في ذخيرة العقبى[١].

القول الثاني: يُستثنى من المنع من التزعفر ما كان خضابًا للحية والشعر، وإلى هذا القول ذهب ابن قدامة والشيخ عبد العزيز بن باز –رحمهم الله ووالدي–[٢]، وهذا القول يمنع استعمال التزعفر في صبغ اللباس.

القول الثالث: منع التزعفر للحية والشعر، وأما الثياب فلا إشكال في صبغ الثياب بالزعفران، وهذا ما ذهب إليه الإمام مالك وابن عبد البر والقاضي عياض، حيث أباحوا التزعفر في اللباس دون البدن، وحملوا حديث النهي عن التزعفر على حال الإحرام فقط[٣].

القول الرابع: الظاهر أن هذا الفعل منه ﷺ كان قبل النهي، ثم نهى عنه، ولم يبلغ النهي ابن عمر، فداوم على فعله الأول، ولو لم يدل هذا التأويل عليه لزم النسخ مرتين؛ لأن الأشياء كلها كانت مباحةً، فلما ثبت النهي لزم من لإجازة رفع ذلك النهي، ويحتمل أن يكون مخصوصًا بالنبي ﷺ، أي التزعفر، فظن ابن عمر التعميم، وإلى هذا القول ذهب السيوطي[٤].

والراجح –والله أعلم– القول الأول تحريم المزعفر للرجل محرِمًا أو غير محرِمٍ، في بدنه أو في ثوبه؛ لحديث أنس في تحريم المزعفر للرجل، وهو نهي مطلق بالمنطوق، وأحاديث الإباحة بالمفهوم، فيُقدَّم المنطوق على

(١) تحفة الأحوذي (٨/ ٨١)، ذخيرة العقبى للأثيوبي (٣٨/ ١٦٣)، الشرح الممتع لابن عثيمين (٧/ ٦٥).
(٢) المغني لابن قدامة (١٢٧/١)، الشيب وحكم تغييره في ضوء الكتاب والسنة لابن وهف للقحطاني (١١)، وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: والسُّنة الخضاب أو الصفرة، أو بالحناء والكتم.
(٣) الاستذكار (٥/ ٥٢٧)، المنتقى شرح الموطأ (٣/ ٣٤٧)، إكمال المعلم (٦/ ٥٨٩).
(٤) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره (٢٥٨).

المفهوم، كما أن أدلة التحريم في الصحيحين وأحاديث الإباحة في السنن، وهي دونها في القوة.

قال الأثيوبي في ذخيرة العقبى بعد أن ساق أحاديث النهي: والحاصل أن أحاديث النهي أرجح، فتُقدَّم على أحاديث الإباحة(١).

قال د. سليم الهلالي في موسوعة المناهي الشرعية: يحرم أن يتزعفر الرجل في ثوبه أو بدنه أو يَلبَس الثياب المعصفرة؛ لأن ذلك من طِيب النساء وزينتهن.

وقال: كل الأحاديث الواردة في إباحة ذلك محمولة على قبل النهي، فهي منسوخة. وأجابوا عن حديث عبد الرحمن بن عوف بأن النبي ﷺ أنكر عليه حين استفسر عن الصفرة حين رآها عليه، وقيل: بل كان فعل عبد الرحمن أول الهجرة حين آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، فما لَبِث عبد الرحمن حتى أتى وعليه أثر الصفرة، وقيل: إن الصفرة عَلِقت من زوجته وليست أصليةً(٢).

وسيأتي تفصيله في المبحث الذي بعده.

قال ابن الأثير: وقد ورد تارةً بإباحته وتارةً بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طِيب النساء وكنَّ أكثر استعمالًا له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة(٣).

كما أن العلماء اختلفوا هل صبغ النبي ﷺ لحيته ورأسه أم لا؟ على أقوال، منها(٤):

---

(١) ذخيرة العقبى (٢٤/ ١١٤).

(٢) موسوعة المناهي الشرعية لسليم الهلالي (٣/ ٢١٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٧١).

(٤) ذكرت هذه المسألة لأن بعضهم قال: إن النبي ﷺ خضب بالزعفران والورس.

القول الأول: لم يصبغ النبي ﷺ لحيته ولا شعر رأسه؛ للحديث الذي رواه ابن سيرين سألت أنسًا: أخضب النبي ﷺ؟ قال: لم يبلغ الشَّيب إلا قليلًا[١]. وحديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس (وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرةً بيضاءَ. قال ربيعة: فرأيت شَعرًا من شعره، فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: أحمر من الطِّيب)[٢].

واستدلوا كذلك بأن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان أبو بكر يصبغ، فلو كان النبي ﷺ يصبغ لبدأت به[٣].

وحملوا اللون الأحمر للحية والشعر على أنه بسبب الطِّيب.

القول الثاني: أن النبي ﷺ صبغ مرة ليدل على الجواز، وترك وهو الأكثر؛ وذلك جمعًا بين حديث أنس رضي الله عنه المتقدم وحديث أبي رمثة رضي الله عنه، قال: أتيت النبي ﷺ أنا وأبي، فقال لرجل أو لأبيه: "من هذا"؟ قال: ابني. قال: "لا تجني عليه". (وكان قد لطخ لحيته بالحناء)[٤]، وفي رواية لأحمد: (ورأيت الشيب أحمر)[٥].

وكذا رواية عثمان بن موهب قال: دخلت على أم سلمة، فأخرجت إلينا شَعرًا من شَعر النبي ﷺ مخضوبًا[٦]. وحديث ابن عمر -رضي الله عنه-، أن النبي ﷺ كان يَلبَس النِّعال السِّبْتية ويُصفِّر لِحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعل ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس - باب: ما يُذكَر في الشيب (٧/ ١٦٠/ ٥٨٩٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المناقب - باب: صفة النبي ﷺ (٤/ ١٨٧/ ٣٥٤٧).

(٣) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ (٢٠٦)

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل - باب: في الخضاب (٤/ ٢٦٨/ ٤٢٠٨).

(٥) أخرجها أحمد في المسند (١١/ ٦٨٥/ ٧١١٣).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس - باب: ما يذكر في الشيب (٧/ ١٦٠/ ٥٨٩٧).

قال الإمام أحمد: وقد شهد غير أنس عن النبي ﷺ أنه خضب، وليس من شهد بمنزله من لم يشهد(١).

وقال ابن كثير: ونفيُ أنس للخضاب معارَض بما تقدم عن غيره من إثباته، والقاعدة المقررة أن الإثبات مقدَّم على النفي؛ لأن المثبت مقدَّم على النفي؛ لأن المثبِت معه زيادة عِلم ليست عند النافي(٢).

وقال النووي: والمختار أنه ﷺ صبغ في وقت، وتركه في معظم الأوقات، فأخبر كل بما رأى، وهو صادق، وهذا التأويل كالمتعين، فحديث ابن عمر في الصحيحين، ولا يمكن تركه ولا تأويله(٣).

وذهب الطبري في الجمع بين الحديثين بأن مَن جزم بأنه خضب فقد حكى ما شاهده، وكان ذلك في بعض الأحيان، ومن نفى ذلك فهو محمول على الأكثر الأغلب من حاله ﷺ، وإلى هذا القول ذهب النووي(٤).

القول الثالث: أنه لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة إليه، وأما خضاب رأسه بالحناء فهو مشهور، وقيل: كان فعله غير مرةٍ لدفع الصداع والحرارة(٥).

والراجح – والله أعلم – أن النبي ﷺ لم يخضب، وذلك لعدة أمور، منها:

(١) أن الذى نفي الخضاب هو أنس بن مالك –رضي الله عنه–، وكان ملازمًا للنبي ﷺ، وقد وصف وصفًا دقيقًا شعرات النبي وعددهن، ويبعد أن يكون النبي ﷺ صبغ وأنس لم يعلم بذلك، خاصةً أنه خادمه مع أنه ذكر أن أبا بكر وعمر كانا يخضبانِ، كذلك ورد في حديث جابر بن

(١) الوقوف والترجل للخلال (١٣٣).
(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٨/ ٤١٧).
(٣) شرح النووي على مسلم (١٥/ ٩٥).
(٤) تهذيب الآثار (٥١٦)، جمع الوسائل في شرح الشمائل (١/ ١٠١).
(٥) مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٨١٧).

سمرة ما يؤيد حديث أنس -رضي الله عنه- في قِلة شَيبه وعدم صبغه، فقد روى أحمد عن جابر -رضي الله عنه- قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ من الشيب إلا شعرات في مِفرَق رأسه(١).

(٢) أن الذين استَشهدوا بحديث أم سلمة -رضي الله عنها- لم يَرِد فيه أنها قالت: إنه خضب، وإنما أخرجت شعرات، فكل من رآها قال: إنه خضاب، وأيضًا يحتمل أن تلك الشعرات تغيَّرت بعد موته لكثرة تطييب أم سلمة لها إكرامًا لها(٢).

(٣) أن اللون الذي اكتسى الشيب به إنما هو من أثر الطِّيب؛ فقد ورد أنه يصفِّر لحيته، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنه. وكذلك قول أنس رضي الله عنه: "ما أدري ما هذا الذي يحدِّثون إلا أن يكون ذلك الطيب الذي يطيب به شعره"، قال القاضي عياض: وذلك أنه كان ﷺ كثيرًا ما يستعمل الطيب، وهو يغيِّر لون الشعر ويزيل سواده، ويعجِّل في الشيب لمن أدامه، ولا سيما بعض أنواعه، مثل الكافور، فأشار أنس أن تغيير ذلك ليس بصبغ، وإنما هو ضعف لون سواد الشعر من أجل الطِّيب(٣).

(٤) أنه ورد أنه إذا أدهن لم يظهر الشيب، وإذا ترك ظهر، كما جاء ذلك من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه سُئل عن شَيب رسول الله ﷺ، فقال: كان إِذَا دَهَنَ رَأسَهُ , لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِذَا لَمْ يَدْهَنْ , رُئِيَ مِنْهُ (٤).

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٤/٤٤٢/ ٢٠٨٦٦).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٧/ ٣٠٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل - باب: شيبه ﷺ (٧/ ٨٥/ ٢٣٤٤) .

(٥) ما أخرجه مالك في موطئه عن عبد الرحمن بن الأسود بن يغوث قال: وكان جالسًا لهم، وكان أبيض اللحية والرأس، قال: فغدا عليهم ذات يوم وقد حمَّرها، قال: فقال له القوم: هذا أحسن. فقال: إن أمي عائشة زوج النبي ﷺ أرسلت إليَّ البارحة جاريتها نخيلة، فأقسمت عليَّ لأصبغن، وأخبرتني أن أبا بكر الصديق كان يصبغ[١]. قال مالك: في هذا الحديث بيان أن رسول الله –صلى الله عليه– لم يصبغ، ولو صبغ ﷺ لأرسلت بذلك عائشة إلى عبد الرحمن بن الأسود.

ويُجاب عن الذين قالوا: إن النبي ﷺ فعل ذلك –يقصدون الخضاب– ليبين الجواز، بأنه لا حاجة لذلك؛ فقد أمر بتغيير شَيب أبي قحافة، وقال: جنِّبوه السوداء، فلا يحتاج للفعل لبيان الجواز.

وأما حديث أبي رمثة فقد ورد فيه (وقد لطخ لحيته بالحناء)[٢]، كما ورد في رواية (ورأيت الشيب أحمر)[٣]، وفي رواية (وشعره وفرة، وبرأسه ردع من حناء)[٤]، وفي رواية أبي داود (فإذا هو ذو وفرة بها ردع حناء)[٥]. يحمل قوله: (لطخ لحيته بالحناء) على أنه رأى شَيب النبي ﷺ أحمر، فقال ذلك.

وهذا الذي رجَّحه مالك وعبد الحق الحنفي، وقال: وهو الصحيح المختار عند جمهور المحدِّثين، وكذا رجَّحه الفيروزابادي وابن عبد البر والمقريزي والشيخ محمد بن عثيمين، رحمهم الله ووالدي والمسلمين[٦].

---

(١) أخرجه مالك في موطئه، كتاب الجامع – باب: ما جاء في صبغ الشعر (٢/ ٥٣٩: ٢٧٣٣).
(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: في الخضاب (٤/ ٢٦٨/ ٤٢٠٨).
(٣) اخرجه أحمد في مسنده (١١/ ٦٨٥/ ٧١١٣).
(٤) الرَّدع: اللطخ والأثر.
(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الترجل – باب: في الخضاب (٤/ ٢٦٨/ ٤٢٠٧).
(٦) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ (٢٠٦)، زاد المعاد (٤/ ٣٣٧)، إكمال المعلم (٧/ ٣٠٩)، إمتاع الأسماع (٧/ ٧٣)، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للفيومي (٩/ ٢٩٠)، لمعات التنقيح للدهلوي الحنفي (٧/ ٤٤٧)، سفر السعادة للفيروزابادي (٢٦٦)، التمهيد (٢/٤١١)، شرح صحيح البخاري لابن عثيمين (٧/ ٥٦٦).

المطلب الثَّالِثُ

الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران للمتزوج

ما أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح – باب: قلة المهر (٢/ ٤٠٣/ ٢١٠٩) وقال: حدثنا موسى ابن إسماعيل، حدثنا حماد، عن ثابت البناني وحميد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران، فقال: "مَهْيَم؟" فقال: يا رسول الله، تزوجت امرأةً. قال: "ما أصدقتَها؟" قال: وزن نواة من ذهب. قال: "أولِمْ ولو بشاةٍ".

المسألة الأولى: تخريج الحديث

أخرجه أبو داود في سننه كتاب النكاح –باب: قلة المهر (٢/ ٤٠٣/ ٢١٠٩)، وأحمد في مسنده (٦/ ٢٩٣٨/ ١٤٠١٢) عن عفان مطوَّلًا، والنسائي في سننه، كتاب النكاح – باب: الرخصة في الصفرة عند التزويج (١/ ٦٦٥ / ٣٣٧٣) من طريق بهز، كلاهما (عفان وبهز) عن حماد بن سلمة.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح – باب: كيف يُدعى للمتزوج (٧/ ٢١/ ٥١٥٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح – باب: الصداق وجواز كونه تعليم القرآن (٤/١٤٤/ ١٤٢٧)، والترمذي في سننه، أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ – باب: ما جاء في الوليمة (٢/ ٣٨٧/ ١٠٩٤)، والنسائي في سننه، كتاب: النكاح – باب: دعاء من لم يشهد التزويج (١/ ٦٦٧/ ٣٣٧٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح – باب: الوليمة (٣/ ٣٤٦/ ١٩٠٧) من طريق حماد بن زيد، كلاهما (حماد بن سلمة وحماد بن زيد) عن ثابت، فأما أحمد فمطولًا، وأما النسائي فبلفظه، وأما الباقون فبنحوه، إلا أنهم قالوا: (أثر صفرة) بدل (ردع من زعفران).

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح –باب: قلة المهر

(٢/ ٤٠٣/ ٢١٠٩) من طريق حماد بن سلمة، وأخرجه مالك في موطئه، كتاب النكاح – باب: ما جاء في الوليمة (٥٠٦/ ٢٠٠٦)، ومن طريقه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح – باب: الصفرة للمتزوج (٧/ ٢١/ ٥١٥٣)، والنسائي في سننه، كتاب النكاح – باب: التزوج على نواة من ذهب (١/ ٦٦١/ ٣٣٥١)، وابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح – باب: ذكر الأمر للمتزوج بالوليمة ولو بشاة (٩/ ٣٦٦/ ٤٠٦٠٩)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الصداق – باب: جماع أبواب الوليمة – باب الأمر بالوليمة (٧/ ٢٥٨/ ١٤٦١٢).

وأخرجه البخاري أيضًا في صحيحه، كتاب البيوع – باب: ما جاء في قول الله تعالى: {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض} (٣/ ٥٣/ ٢٠٤٩) من طريق زهير، وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب النكاح – باب: غلاء الصداق (٦/ ١٧٨/ ١٠٤١١) عن الثوري، وأحمد في مسنده (٥/ ٢٧٤٢/ ١٣١٧٦) عن إسماعيل، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ – باب: ما جاء في مواساة الأخ (٣/ ٤٨٩/ ١٩٣٣) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلهم (حماد بن سلمة ومالك وزهير والثوري وإسماعيل) عن حميد به، فأبو داود بلفظه، والباقون بنحوه، وعند مالك مختصرًا وفيه (أثر من صفرة)، وعند الباقين مطولًا وفيه (وضر من صفرة) بدل (ردع من زعفران)، كلاهما (ثابت وحميد) عن أنس به.

المسألة الثانية: دراسة الإسناد

-موسى بن إسماعيل التَبُوْذَكي – بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة –، أبو سلمة.

روى عن إبراهيم بن سعد وحماد بن سلمة وغيرهما.

وعنه أبو داود وأبو حاتم وغيرهما.

قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي: ثقة، وقال ابن خِراش: تكلَّم فيه الناس وهو صدوق، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، لا يُلتفَت إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه[1].

-حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة البصري.

روى عن ثابت البناني وحجاج بن أرطأة وغيرهما.

وعنه أحمد بن منيع وموسى بن إسماعيل وغيرهما.

قال أحمد وابن معين والساجي: ثقة.

وقال العجلي: ثقة، رجل صالح حسن الحديث.

وقال علي بن المديني: هو عندي حُجة في الرجال، وهو أعلم الناس بثابت البناني، وعمار بن أبي عمار، ومن تكلَّم في حماد فاتهموه في الدين.

وقال ابن معين: من سمع من حماد بن سلمة الأصناف، ففيها اختلاف، ومن سمع من حماد نسَخًا فهو صحيح.

وقال ابن رجب في شرح العلل: وقال مسلم في كتاب التمييز: اجتماع أهل الحديث من علمائهم، على أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة، كذلك قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة، وحماد يُعَد عندهم إذا حدَّث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأيوب وداود بن أبي هند والجريري... وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيرًا، وغير حماد في هؤلاء أثبت.

وقال أحمد: ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد، وكان يحدِّثهم من حفظه فيخطئ، وضعَّف يحيى القطان روايات حماد بن سلمة عن قيس ورواياته عن زياد الأعلم.

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٢١)، تقريب التهذيب (٥٤٩/ ٦٩٣٣)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٣).

وقال البيهقي: حماد ساء حِفظه في آخر عمره، فالحفَّاظ لا يحتجون بما يخالف فيه، ويجتنبون ما تفرد به عن قيس خاصةً.

وقال الذهبي: فالاحتياط ألا يُحتَج به فيما يخالف الثقات.

وقال أبو عبد الله الحاكم: قد قيل في سوء حفظ حماد وجمعِه بين جماعة في الإسناد بلفظ واحد، ولم يخرج له مسلم في الأصول، إلا من حديثه عن ثابت، وله في كتابه أحاديث في الشواهد عن غير ثابت.

قال الذهبي في السير: كان بحرًا من بحور العلم، وله أوهام في سَعةِ ما روى، وهو صدوق حُجة إن شاء الله، وليس هو في الاتقان كحماد بن زيد، وتحايد البخاري إخراج حديثه إلا حديثًا خرَّجه في الرقاق، فقال: قال لي الوليد: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ، ولم ينحطَّ حديثه عن رُتبة الحُسن، ومسلم روى له في الأصول عن ثابت وحميد؛ لكونه خبيرًا بهما.

وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، إلا أنه زاد: تغيَّر حفظه بآخره[1].

وخلاصة حاله: ثقة إلا عن بعض المشايخ، كقتادة وأيوب وداود بن أبي هند والجريري ويحيى بن سعيد وعمرو ابن دينار وقيس بن سعد وزياد بن الأعلم، وفي تصانيفه ليس بذلك، والأحوط -كما قال الذهبي-: ألا يُحتَج به فيما يخالف الثقات، وقد كَبِر واختلط وساء حفظه.

-ثابت بن أسلم البناني: ثقة تقدمت ترجمته.

---

(١) بحر الدم فيمن تكلم فيه أحمد بمدح أو ذم لابن عبد الهادي (١٢٢)، تهذيب الكمال (٢٥٣/٧/ ١٤٨٢)، السير (٧/ ٤٤٤)، الكاشف (١/ ٣٤٩/ ١٢٢٠)، الميزان (١/ ٥٩٠)، شرح العلل لابن رجب (٢/ ٧٨٣)، تقريب التهذيب (١٧٨/ ١٤٩٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ١١/ ١٤)، الكواكب النيرات لابن الكيال (٤٦٠)، الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط للطرابلسي (٩٦).

-**حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري**، اختُلِف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، قيل: تيره، وقيل: تيرويه، وقيل: غير ذلك.

روى عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- وعن ثابت البناني وغيرهما.

وعنه حماد بن سلمة ومالك وغيرهما.

وثَّقه ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن خراش، وابن سعد، والنسائي.

وقال ابن حجر في التهذيب: سمع من أنس ثمانية عشر حديثًا، وسمع من ثابت، فدلَّس عنه، وقال البرديجي: وأما حديث حميد فلا يُحتَج به إلا بما قال: حدثنا أنس.

وقال العلائي: فعلى تقدير أن يكون أحاديث حميد مدلَّسة، فقد تبيَّن الواسطة فيها، وهو ثقة صحيح. وجعله في المرتبة الثانية.

وجعله ابن حجر من أهل المرتبة الثالثة الذين لا يُقبَل منهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع. ووصفه بالتدليس النسائيُّ وغيره.

والصحيح أن تدليسه لا يضر؛ لأن الواسطة فيه معلومة كما قال العلائي، ولعل الأنسب به المرتبة الثانية كما فعل العلائي. كما أنه وقع تصريحه عن أنس بالسماع والتحديث في البخاري وغيره[1].

-**أنس بن مالك رضي الله عنه** تقدمت ترجمته.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح ورجاله ثقات، وقد أخرج البخاري ومسلم أصل هذا الحديث مطولًا، لكن موضع الشاهد من الحديث (ردع زعفران) لم يذكراه وإنما ذكرا: (أثر أو وَضَر من صفرة).

---

(١) تاريخ الثقات (١٣٦)، الطبقات الكبرى (٧/ ١٨٦)، الجرح والتعديل (٣/ ٢١٩)، التبيين لأسماء المدلسين (١/ ٧٦)، جامع التحصيل (١/ ١٠٦)، تقريب التهذيب (١٨١)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤)، طبقات المدلسين (١٣٣).

المسألة الثالثة: المفردات الغريبة

قوله: (ردع): أثر الطيب الذي لطخ ولم يعمَّه كله[١].

قوله (مَهْيم): كلمة استفهام، معناها: ما أمرك وشأنك؟ وهي كلمة يمانية[٢].

المسألة الرابعة: هل يجوز استخدام الزعفران للمتزوج؟

اختلف العلماء في توجيه هذا الحديث على أقوال، منها:

(١) أن أثر الصفرة تعلَّق به من جهة زوجته، فكان ذلك غير مقصود له، ورجحه النووي والطيبي، وهو الذي اختاره القاضي عياض والمحققون، وذكروا أنه نهى عن التزعفر للرجال، وكذا نهى عن الخلوق؛ لأنه من شعار النساء، فقد نهى عن التشبه بالنساء[٣].

(٢) كان يسيرًا ولم يبق منه إلا أثره، فلذلك لم ينكر عليه[٤].

(٣) وقيل: كان في أول الإسلام من تزوَّج لَبِس ثوبًا مصبوغًا علامةً لسروره وزواجه. وهذا غير معروف[٥].

(٤) يُحتمَل أن يكون في ثيابه دون بدنه، ومذهب مالك وأصحابه جواز لبس الثياب المزعفرة، وحكاه مالك عن علماء المدينة، وهذا مذهب ابن عمر وغيره، وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا يجوز ذلك[٦].

(٥) أن العروس يُستثنى من ذلك لا سيما إذا كان شابًّا، ذكر ذلك أبو عبيد[٧].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢١٥).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٣٧٨).

(٣) شرح النووي (٩/ ٢١٦)، فتح الباري (٩/ ١٤٠)، إكمال المعلم (٤/ ٥٨٥).

(٤) شرح النووي (٩/ ٢١٦)، فتح الباري (٩/ ١٤٠).

(٥) إكمال المعلم (٤/ ٥٨٥).

(٦) التمهيد (٢/ ١٨٦- ١٨٧)، الاستذكار (٥/ ٥٢٧-٥٢٨)، المنتقى شرح الموطأ (٣/ ٣٤٧)، فتح الباري (١٠/ ٣٠٥).

(٧) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢/ ١٩١).

(٦) أنه قد احتاج إلى التطيُّب للدخول على أهله، فلم يَجِد من طِيب الرجال حينئذٍ شيئًا، فتطيَّب من طِيب المرأة، وصادف أنه كان فيه صفرة، فاستباح القليل منه عند عدم غيره جمعًا بين الدليلين، وقد ورد الأمر في التطيب للجمعة ولو من طِيب المرأة[١]، فبقي أثر ذلك عليه[٢].

(٧) أن الذي يُكرَه من ذلك ما كان من زعفران وغيره من أنواع الطِّيب، وأما ما كان ليس بطِيب فهو جائز، وهذا الذي جزم به الباجي[٣].

والراجح – والله أعلم– أنه لا يجوز استخدام الزعفران للرجل؛ لعموم أحاديث النهي.

وأجابوا عن هذا الحديث بأن النبي ﷺ أنكر عليه حين استفسر عن الصفرة حين رآها عليه، وقيل: كان فعل عبد الرحمن أول الهجرة حين آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، فما لبث عبد الرحمن حتى أتى وعليه أثر الصفرة، ونُسِخ بعد ذلك، وقيل: إن الصفرة عَلِقَت من زوجته وليست أصليةً[٤].

قلت: ولعل الصفرة من غير الزعفران حيث خَلَت الروايات التي في الصحيحين من ذكر الزعفران، واقتصرت على ذكر أثر صفرة أو وَضرٍ من صفرة.

فوائد الحديث:

تعاهد النبي ﷺ لأصحابه والسؤال عن شؤونهم وتوجيههم، وهكذا يجب أن يكون الأب مع أولاده والمربي مع طُلابه.

---

(١) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة – باب: الطيب والسواك يوم الجمعة (٣/٣/ ٨٤٦)، وفيه: ولو من طِيب المرأة.

(٢) المفهم (٤/ ١٣٥).

(٣) فتح الباري (٢٣٦/٩)، شرح النووي (٩/ ٢١٦)، عون المعبود (٩٨/٦) (١١/ ١٥٧).

(٤) موسوعة المناهي الشرعية (٣/ ٢١٨).

الخَـاتِمَـةُ

فـي نهايـة هذا البحـث نحمـد الله علـى جزيـل فضـله وسـابغ نِعمـه أن علَّمنا ما لم نعلم، وأرشدنا لفهم ما شرع وأحكم، ونلخِّص ما خرجنا بـه من هذا البحث في عدة نقاط:

(١) أن المحـرِم ذَكَـرًا كـان أو أنثـى يحـرم عليـه لُـبْس الثـوب الـذي مسَّـه الزعفران أو الورس.

(٢) الراجح أن الورس في غير الإحرام جائز للرجال والنساء.

(٣) الراجح أن الزعفران محرَّم على الرجال بأي حال كان.

(٤) الحرص على البُعد عن التشبُّه بالنساء أو الكفار في اللِّباس وغيره.

(٥) أن حـديث "كـان للنبـي مِلحَفـة مصـبوغة بـالزعفران والـورس يـدور بها على نسائه" ضعيفٌ سنَدًا ومضطربٌ متْنًا.

(٦) مِـن رحمـة الله وخروجًـا مـن الخـلاف وجـود بـدائل لصـبغ الشـعر أو اللباس غير الزعفران.

قائمة المصادر والمراجع

١. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس. (١٢٧١هـ- ١٩٥٢م). **الجرح والتعديل**، حيدر آباد الدكن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي. (١٣٩٧هـ). **المراسيل**، تحقيق: الله نعمة الله قوجاني، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٣. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد. (١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م). **المصنف**، تحقيق: سعد بن ناصر الشثري، الرياض: دار كنوز إشبيليا.

٤. ابن الأثير، أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد. (١٤١٥هـ- ١٩٩٤م). **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تحقيق: علي بن محمد بن معوض، وعادل بن أحمد بن عبد الموجود، دار الكتب العلمية.

٥. ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات المبارك محمد بن محمد. (د.ت). **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ﷺ، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان.

٦. ابن أحمد زين الدين عبد الرحمن. (١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م). **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، الأردن: مكتبة المنار.

٧. أحمد بن إسماعيل. (١٤٢٩هـ- ٢٠٨م). **الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري**، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٨. ابن آدم الأثيوبي، محمد بن علي. (١٤١٦هـ- ١٤٢٤هـ). **ذخيرة العقبى في شرح المجتبى**، دار المعراج الدولية

٩. الأرمي العلوي، محمد الأمين بن عبد الله. (د.ت). **الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، مراجعة: البرفسور هاشم محمد علي مهدي، دار المنهاج – دار طويق النجاة.
١٠. الأزهري، محمد بن أحمد. (٢٠٠١م). **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١١. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. (١٤١٩هـ- ١٩٩٨م). **معرفة الصحابة**، تحقيق: عادل يوسف العزازي، الرياض: دار الوطن.
١٢. الألباني، الإمام محمد ناصر الدين. (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م). **ضعيف سنن ابن ماجه**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
١٣. الألباني، الإمام محمد ناصر الدين. (١٤١٩هـ- ١٩٩٨م). **ضعيف سنن أبي داود**، الرياض: مكتبة المعارف.
١٤. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف. (١٣٣٢هـ). **المنتقى شرح الموطأ**، القاهرة: مطبعة السعادة.
١٥. البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل. (١٤١٤هـ- ١٩٩٣م). **صحيح البخاري**، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٥، دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة.
١٦. بدر الدين العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد. (١٤١٤هـ). **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها: محمد منير عبده أغا الدمشقي، وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) بيروت، ط٣، بيروت: دار صادر.
١٧. أبو البركات الذهبي، محمد بن أحمد بن يوسف. (د.ت). **الكواكب النيرات**، الكويت: دار العلم.

١٨. البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي. (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م). **التعريفات الفقهية**، باكستان: دار الكتب العلمية.
١٩. البزار، أحمد بن عمرو. (١٨٩٩-٢٠٠٩م). **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، عادل سعد، صبري عبد الخالق، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
٢٠. ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م). **شرح صحيح البخاري**، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، الرياض: مكتبة الرشد.
٢١. البعداني، محمد بن علي بن حزم الفضلي. (١٤٤٠هـ- ٢٠١٩م). **فتح العلام في دراسة أحاديث بلوغ المرام**، ط٤، اليمن: دار العاصمة.
٢٢. البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي. (١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م). **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
٢٣. البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد. (١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م). **معجم الصحابة**، تحقيق: محمد الأمين الجكني، الكويت: مكتبة دار البيان.
٢٤. البغوي، محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء. (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م). **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط٢، دمشق- بيروت: المكتب الإسلامي.
٢٥. البغوي، محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود. (١٤١٦هـ- ١٩٩٥م). **الأنوار في شمائل النبي المختار**، تحقيق: الشيخ إبراهيم اليعقوبي، دمشق: دار المكتبي.
٢٦. أبو بكر الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي. (١٤١٤هـ- ١٩٩٤م). **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة قدسي.

٢٧. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م). **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٨. البيهقي، أحمد بن الحسين. (١٤١٢هـ- ١٩٩١م)، **معرفة السنن والآثار**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، باكستان: جامعة الدراسات الإسلامية؛ دمشق: دار قتيبة.

٢٩. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (١٩٩٦م). **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

٣٠. ابن تيمية. (١٤٤٠هـ- ٢٠١٩م). **شرح عمدة الفقه**، ط٣، الرياض: دار عطاءات العلم؛ بيروت: دار ابن حزم.

٣١. الجرجاني، أبو أحمد بن عدي. (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م). **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وعبد الفتاح أبو سنة، بيروت: الكتب العلمية.

٣٢. ابن الجزري، مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد. (١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م). **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية.

٣٣. الجوهري، أبي نصر إسماعيل بن حماد. (١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م). **الصحاح = تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، بيروت: دار العلم للملايين.

٣٤. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي. (١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م). **المجروحين من المحدثين**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض: دار الصميعي للنشر والتوزيع.

٣٥. أبو الحجاج المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف. (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م). **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٣٦. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (١٤١٥هـ). **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٧. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. (٢٠٠٢م). **لسان الميزان**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية.

٣٨. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. (١٣٢٦هـ). **تهذيب التهذيب**، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

٣٩. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م). **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، (المعروف بطبقات المدلسين)**، تحقيق: د .عاصم عبد الله القريوتي، عمان: مكتبة المنار.

٤٠. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م). **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، سوريا: دار الرشيد.

٤١. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٣٧٩هـ). **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب، علَّق عليه: الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ووالدي، بيروت: دار المعرفة.

٤٢. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد. (١٤١٦هـ- ١٩٩٥م). **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، إشراف: د: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، وبتحقيق: أحمد شاكر، القاهرة: دار الحديث.

٤٣. الخلال، أحمد بن محمد بن هارون. (١٤١٥هـ- ١٩٩٤م). **الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية.

٤٤. آل خميسة، أمل محمد. ١٤٤٢هـ- ٢٠٢١م). **كشف الغمة عن أدلة الحجاب في الكتاب والسنة بمناقشة رأي الشيخ الألباني وجلاء الحق للأمة**، ط٢، د.ن.

٤٥. أبو داود سليمان بن الأشعث. (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م). **سنن أبي داود**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – محمد كامل قرة بللي، بيروت: دار الرسالة العالمية.

٤٦. الدماميني، محمد بن أبي بكر بن عمر. (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م). **مصابيح الجامع**، تحقيق: نور الدين طالب، سوريا: دار النوادر.

٤٧. الدهلوي، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله. (١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م). **لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح**، تحقيق: الأستاذ الدكتور: تقي الدين الندوي، دمشق: دار النوادر.

٤٨. الذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. (١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م). **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي بن محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.

٤٩. الذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد. (١٤١٣هـ-١٩٩٢م). **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، جدة: دار القبلة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن.

٥٠. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م). **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٥١. الرازي، عبد الرحمن. (١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م). **العلل**، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي.

٥٢. الرازي، محمد بن أبي بكر. (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م). **مختار الصحاح**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط٥، بيروت: المكتبة العصرية - الدار النموذجية.

٥٣. ابن رسلان، أحمد بن حسين. (١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م). **شرح سنن أبي داود**، تحقيق: خالد الرباط، ياسر كمال، أحمد سليمان، بمشاركة الباحثين دار الفلاح.

٥٤. الرملي، محمد بن أحمد. (١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م). **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ط الأخيرة، بيروت: دار الفكر.

٥٥. أبو زرعة العراقي، أحمد بن عبد الرحيم. (د.ت). **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، تحقيق: عبد الله نوارة، الرياض: مكتبة الرشد.

٥٦. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي. (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م). **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.

٥٧. أبو زيد القيرواني، عبد الله بن محمد. (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م). **الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ**، تحقيق: محمد أبو الأجفان، عثمان بطيخ، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٥٨. سالم، عطية بن محمد. (د.ت). **شرح بلوغ المرام**، دروس صوتية مفرغة.

٥٩. ابن سعد، محمد بن سعد. (١٤١٠هـ- ١٩٩٠م). **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.

٦٠. ابن السني، أحمد بن محمد. (د.ت). **عمل اليوم والليلة = سلوك النبي ﷺ مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد**، تحقيق: كوثر البرني، جدية، بيروت: دار القبلة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن.

٦١. السهارنفوري، خليل أحمد. (١٤٣٧هـ- ٢٠٠٦م). **بذل المجهود في حل سنن أبي داود**، تحقيق: تقي الدين الندوي، الهند: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية.

٦٢. الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس. (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م). **الأم**، ط٢، بيروت: دار الفكر.

٦٣. الشامي، محمد بن يوسف الصالحي. (١٤١٤هـ- ١٩٩٣م). **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد**، تحقيق: الشيخ عادل بن أحمد بن عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت.

٦٤. أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن محمد. (١٩٩٨م). **أخلاق النبي وآدابه**، تحقيق: صالح محمد الونيان، دار المسلم للنشر.

٦٥. الصاعدي، سعود بن عيد بن عمير. (١٤٢٧هـ). **الأحاديث الواردة في فضائل الصحابة رضوان الله عليهم جميعًا من الكتب التسعة، ومسندَي أبي بكر البزار، وأبي يعلى الموصلي، والمعاجم الثلاثة لأبي القاسم الطبراني**، المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وزارة التعليم العالي.

٦٦. الصغير، حصة بنت عبد العزيز. (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م). **إفراد أحاديث اسماء الله وصفاته - غير صفات الأفعال - في الكتب الستة**، إشراف: د. علي عبد الفتاح.

٦٧. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. (١٤٣٢هـ- ٢٠١١م). **التنوير شرح الجامع الصغير**، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، الرياض: مكتبة دار السلام.

٦٨. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. (١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م). **التحبير لإيضاح معاني التيسير**، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب، الرياض: مكتبة الرشد.

٦٩. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م). **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين.

٧٠. الطبراني، سليمان بن أحمد. (د.ت). **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

٧١. الطبري، محب الدين أبي جعفر بن عبد الله. (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م). **خلاصة سير سيد البشر**، تحقيق: د. طلال بن جميل الرفاعي، مكة: مكتبة نزار الباز.

٧٢. الطحاوي، أحمد بن محمد. (١٤١٣هـ- ١٩٩٤م). **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد سابق، عالم الكتب.

٧٣. الطرابلسي، إبراهيم بن محمد بن خليل. (د.ت). **الاغتباط لمعرفة من رُمِي بالاختلاط**، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الزرقاء: الوكالة العربية.

٧٤. العباد البدر، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن. (د.ت). **شرح سنن أبي داود**، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، بيروت: المكتبة العلمية.

٧٥. ابن عبدالهادي، يوسف بن حسن. (١٤٠٦هـ- ١٩٨٩م). **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**، تحقيق: د. أبو أسامة وصي الله بن محمد عباس، دار الراية.

٧٦. ابن عثيمين، محمد بن صالح. (د.ت). **شرح صحيح البخاري**، المغرب: النبلاء للكتب؛ القاهرة: المكتبة الإسلامية.

٧٧. العثيمين. محمد بن صالح. (١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م). **فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام**، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان - أم إسراء بنت عرفة بيومي، المكتبة الإسلامية.

٧٨. العثيمين، محمد بن صالح. (١٤٢٢هـ- ١٤٢٨هـ). **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار ابن الجوزي.

٧٩. العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. (د.ت). **طرح التثريب في شرح التقريب**، وأكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم العراقي، الطبعة المصرية القديمة، وصورتها دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي.

٨٠. العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر. (١٤١٥هـ). **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ومعه حاشية ابن القيم، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨١. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو. (د.ت). **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (د.ن).
٨٢. عمر، أحمد مختار عبد الحميد. (١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م). **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب.
٨٣. آل عيد، ياسر بن محمد فتحي. (١٤٣٧هـ). **فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود**، الدمام: دار ابن الجوزي.
٨٤. ابن فارس، أحمد بن فارس. (١٩٧٩م). **مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط١٣، دار الفكر.
٨٥. أبو الفرج، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي. (١٤٢٧هـ). **السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون**، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.
٨٦. الفيروزابادي، مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب. (١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر.
٨٧. الفيروزابادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م). **سفر السعادة**، تحقيق: أحمد عبد الرحيم السايح، عمر يوسف حمزة، القاهرة: مركز الكتاب.
٨٨. الفيومي، حسن بن علي. (١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م). **فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب**، تحقيق: أ.د. محمد إسحاق آل إبراهيم، د.ن.
٨٩. القحطاني، سعيد بن علي بن وهف. (د.ت). **نور الشيب وحكم تغييره في ضوء الكتاب والسنة**، مطبعة سفير.

٩٠. ابن قدامة، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد. (١٤١٧هـ-١٩٩٧م). **المغني**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح محمد الحلو، ط٣، الرياض: دار عالم الكتب.

٩١. ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد. (١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م). **عمدة الفقه**، تحقيق: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية.

٩٢. القرطبي، أبو عمر بن عبد البر النمري. (د.ت). **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ**، تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرين، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

٩٣. القسطلاني، أبو الفضل أحمد بن محمد. (١٣٢٣هـ). **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.

٩٤. ابن قليج، علاء الدين مغلطاي. (١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م). **إكمال تهذيب الكمال**، تحقيق: عادل بن محمد، أسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة.

٩٥. ابن قيم الجوزية. (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م). **زاد المعاد في هدي خير العباد**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة

٩٦. ابن قيم الجوزية. (١٤٤٠هـ- ٢٠١٩م). **تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته**، تحقيق: علي بن محمد العمران، ط٢، الرياض: دار غطاءات العلم – الرياض، بيروت: دار ابن حزم.

٩٧. ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر. (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م). **البداية والنهاية**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر.

٩٨. الكرماني، محمد بن يوسف. (١٤٠١هـ- ١٩٨١م). **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٩٩. الكنكوهي، فخر الحسن بن عبد الرحمن. (د.ت). **شرح سنن ابن ماجه**، مجموع في ثلاثة شروح ١/ مصباح الزجاجة للسيوطي. ٢/ إنجاح الحاجة لمحمد عبد الغني الحنفي ٣/ ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات، كراتشي: قديمي كتب خانة.

١٠٠. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م). **سنن ابن ماجه**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وغيرهما، بيروت: دار الرسالة العالمية.

١٠١. المباركفوري، أبي العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم. (د.ت). **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، بيروت: دار الكتب.

١٠٢. المراوعي، عبد الله بن سعيد الحضرمي الشحاري. (١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). **منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول** ﷺ، ط٣، جدة: دار المنهاج.

١٠٣. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. (١٣٧٤هـ- ١٩٥٥م). **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، صورته دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٠٤. المطرزي، ناصر بن عبد السيد. (د.ت). **المغرب في ترتيب المعرب**، دار الكتاب العربي.

١٠٥. أبو المظفر، يحيى بن هبيرة بن محمد الشيباني. (١٤١٧هـ). **الإفصاح عن معاني الصحاح**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن.

١٠٦. المظهري، حسين بن محمود بن الحسن. (١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م). **المفاتيح في شرح المصابيح**، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الكويت: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية وزارة الأوقاف الكويتية.

١٠٧. معروف، بشار عواد؛ والأرناؤوط، شعيب. (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م). **تحرير تقرير التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني**، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٠٨. المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي. (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م). **إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع**، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٠٩. ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. (١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م). **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، تحقيق: مصطفى أبو الغيظ وعبد الله بن سليمان وياسر كمال، الرياض: دار الهجرة للنشر.

١١٠. ابن الملقن، عمر بن علي. (١٤١٠هـ- ١٩٨٩م). **خلاصة البدر المنير**، الرياض: مكتبة الرشد.

١١١. المناوي، محمد عبد الرؤف. (١٣٥٦هـ). **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

١١٢. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. (١٤١٤هـ). **لسان العرب**، تحقيق: اليازجي وجماعة من اللغويين، ط٣، بيروت: دار صادر.

١١٣. النسائي. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (١٣٤٨هـ- ١٩٣٠م). **سنن النسائي**، مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي، صححها جماعة، وقُرِئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى.

١١٤. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (١٤٠٦هـ). **عمل اليوم والليلة**، تحقيق: د. فاروق حمادة، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١١٥. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (١٤٣١هـ- ٢٠٠١م). **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١١٦. النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف. (١٣٤٤هـ- ١٣٤٧هـ). **المجموع شرح المهذب**، صححه مجموعة من العلماء، القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي.

١١٧. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدين. (١٣٩٢هـ). **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١١٨. الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام. (١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م). **غريب الحديث**، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية.

١١٩. الهروي، علي بن سلطان محمد أبي الحسن. (١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م). **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، بيروت: دار الفكر.

١٢٠. الهلالي، سليم بن عبيد. (د.ت). **موسوعة المناهي الشرعية في صحيح السنة النبوية**، دار ابن عفان.

١٢١. ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد. (١٣٨٩هـ- ١٩٧٠م). **فتح القدير على الهداية**، مصر: مطبعة مصطفى البابي وأولاده.

١٢٢. الهندي ، محمد طاهر بن علي. (١٤٢٨هـ). **المغني في ضبط الاسماء لرواة الأنباء**، تحقيق: زين العابدين الأعظمي، باكستان: الرحيم أكاديمي.

١٢٣. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. (١٤٠٤- ١٤٢٧هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**، الكويت.

١٢٤. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى. (١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م). **مسند أبي يعلى**، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث.

References:

1. aibn 'abi hatama, 'abu muhamad eabd alrahman bin muhamad bin 'iidris. (1271h- 1952mi). aljurh waltaedili, haydar abad aldakn: tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniati; bayrut: dar 'iihya' alturath alearabii.
2. abn 'abi hatama, eabd alrahman bin muhamad alraazi. (1397hi). almarasili, tahqiqa: allah niemat allah qujani, bayrut: muasasat alrisalati.
3. abn 'abi shaybata, 'abu bakr eabd allh bin muhamad. (1436hi- 2015mi). almusanafi, tahqiqu: saed bin nasir alshathari, alrayad: dar kunuz 'iishbilya.
4. abn al'athir, 'abi alhasan ealii bin 'abi alkaram muhamad bin muhamad. (1415hi- 1994ma). 'asad alghabat fi maerifat alsahabati, tahqiqa: ealiin bin muhamad bin mueawad, waeadil bin 'ahmad bin eabd almawjudi, dar alkutub aleilmiati.

5. abn al'athir, majd aldiyn 'abi alsaeadat almubarak muhamad bin muhamad. (da.t). jamie al'usul fi 'ahadith alrasul sly allh elyh wslm, tahqiqu: eabd alqadir al'arnawuwta, maktabat alhulwani, matbaeat almalahi, maktabat dar albayani.
6. abn 'ahmad zayn aldiyn eabd alrahman. (1407h-1987ma). sharh ealal altirmidhi, tahqiqu: humam eabd alrahim saeida, al'urduna: maktabat almanari.
7. 'ahmad bin 'iismaeil. (1429ha- 208mi). alkawthar aljari 'iilaa riad 'ahadith albukhari, tahqiqa: alshaykh 'ahmad eazw einayat, bayrut: dar 'iihya' alturath alearabii.
8. abn adam al'athyubi, muhamad bin ealay. (1416hi-1424hi). dhakhirat aleuqbaa fi sharh almujtabaa, dar almieraj alduwlia
9. al'armi alealawi, muhamad al'amin bin eabd allah. (da.t). alkawkab alwahaj walrawd albahaj fi sharh sahih muslim bin alhajaji, murajaeata: alburfisur hashim muhamad eali mahdi, dar alminhaj - dar tawiq alnajati.
10. al'azhari, muhamad bin 'ahmadu. (2001mi). tahdhib allughati, tahqiqu: muhamad eawad mureibi, bayrut: dar 'iihya' alturath alearabii.
11. al'asbhani, 'abu naeim 'ahmad bin eabd allah. (1419h-1998mi). maerifat alsahabati, tahqiqu: eadil yusuf aleazazi, alrayad: dar alwatani.

12. al'albani, al'iimam muhamad nasir aldiyn. (1417h-1997mu). daeif sunan abn majah, alrayad: maktabat almaearif lilnashr waltawziei.
13. al'albani, al'iimam muhamad nasir aldiyn. (1419h-1998mu). daeif sunan 'abi dawud, alrayad: maktabat almaearifi.
14. albaji, 'abu alwalid sulayman bin khalafa. (1332hi). almuntaqaa sharh almuata'a, alqahirati: matbaeat alsaeadati.
15. albukhari, 'abi eabd allh muhamad bn 'iismaeil. (1414hi- 1993ma). sahih albukhari, ta5, dimashqa: dar abn kathirin, dar alyamamati.
16. badr aldiyn aleayni, badr aldiyn 'abi muhamad mahmud bin 'ahmadu. (1414h). eumdat alqariy sharh sahih albukhariu, sharikat min aleulama' bimusaeadat 'iidarat altibaeat almuniriati, lisahibiha wamudiriha: muhamad munir eabdih 'agha aldimashqi, wasuaratuha dawr 'ukhraa: mithl (dar 'iihya' alturath alearabii, wadar alfikri) bayrut, ta3, bayrut: dar sadir.
17. 'abu albarakat aldhahabi, muhamad bin 'ahmad bin yusufa. (da.t). alkawakib alniyrati, alkuaytu: dar aleilmi.
18. albarikati, muhamad eamim al'iihsan almujadadi. (1424ha- 2003mi). altaerifat alfiqhiatu, bakistan: dar alkutub aleilmiati.

19. albazaar, 'ahmad bin eamrw. (1899-2009mi). musnad albazaar almanshur biasm albahr alzahar, tahqiqu: mahfuz alrahman zayn allah, eadil saeda, sabri eabd alkhaliqi, almadinat almunawarati: maktabat aleulum walhakmi.

20. abn bataala, 'abu alhasan ealii bn khalaf bin eabd almaliki. (1423ha- 2003ma). sharh sahih albukhari, ta2, alrayad: maktabat alrushdi.

21. albaedani, muhamad bn ealii bin hazm alfadli. (1440hi-2019mi). fath alealam fi dirasat 'ahadith bulugh almarami, ta4, alyamanu: dar aleasimati.

22. albaghdadi, 'abi bakr 'ahmad bin eulay. (1422h-2002mi). tarikh baghdad, tahqiqu: bashaar eawad maeruf, bayrut: dar algharb al'iislamii.

23. albughwi, 'abu alqasim eabd allh bin muhamad. (1421h- 2000mi). muejam alsahabati, tahqiqu: muhamad al'amin aljukni, alkuayta: maktabat dar albayani.

24. albughwi, muhyi alsanat 'abi muhamad alhusayn bin maseud alfara'. (1403h- 1983ma). sharh alsanati, tahqiqu: shueayb al'arnawuwt wamuhamad zuhayr alshaawish, ta2, dimashqa- bayrut: almaktab al'iislamia.

25. albughwi, muhyi alsanat 'abi muhamad alhusayn bin maseudin. (1416hi- 1995mi). al'anwar fi shamayil alnabii almukhtari, tahqiqu: alshaykh 'iibrahim alyaequbi, dimashqa: dar almaktabi.
26. 'abu bakr alhaythami, 'abu alhasan nur aldiyn ealay. (1414hi- 1994mi), alqahirati: maktabat qidsi.
27. albayhaqi, 'abu bakr 'ahmad bin alhusayn bin eulay. (1424h- 2003mi). alsunan alkubraa, tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa, ta3, bayrut: dar alkutub aleilmiati.
28. albayhaqi, 'ahmad bin alhusayn. (1412h- 1991mi), maerifat alsunan waliathar, tahqiqu: eabd almueti 'amin qileiji, bakistan: jamieat aldirasat al'iislamiati; dimashqa: dar qatibatin.
29. altirmidhi, 'abu eisaa muhamad bin eisaa. (1996mi). aljamie alkabir (snan altirmidhii), tahqiqu: bashaar eawad maerufun, bayrut: dar algharb al'iislamii.
30. abn taymiatin. (1440hi- 2019ma). sharh eumdat alfiqahi, ta3, alrayad: dar eata'at aleilmi; bayrut: dar abn hazm.
31. aljirjani, 'abu 'ahmad bin eadi. (1418h- 1997mi). alkamil fi dueafa' alrajal, tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waeali muhamad mueawad waeabd alfataah 'abu sanat, bayrut: alkutub aleilmiata.

32. abn aljazari, majd aldiyn 'abi alsaeadat almubarak bin muhamad bin muhamad. (1399h- 1979mi). alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra, bayrut: almaktabat aleilmiati.
33. aljawhari, 'abi nasr 'iismaeil bin hamadi. (1407ha- 1987mi). alsihah = taj allughat wasihah alearabiati, tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eatar, ta4, bayrut: dar aleilm lilmalayini.
34. abn hibaan, muhamad bn hibaan bn 'ahmad albasti. (1420hi- 2000mi). almajruhin min almuhdithina, tahqiqu: hamdi eabd almajid alsalafi, alrayad: dar alsamieii lilnashr waltawziei.
35. 'abu alhajaaj almazi, yusif bin eabd alrahman bin yusuf. (1400hi- 1980mi). tahdhib alkamal fi 'asma' alrajal, tahqiqu: bashaar eawad maerufun, bayrut: muasasat alrisalati.
36. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmadu. (1415hi). al'iisabat fi tamyiz alsahabati, tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waeali muhamad mueawad, bayrut: dar alkutub aleilmiati.
37. albayhaqi, 'ahmad bin alhusayn. (1412h- 1991mi), maerifat alsunan waliathar, tahqiqu: eabd almueti 'amin qileiji, bakistan: jamieat aldirasat al'iislamiati; dimashqa: dar qatibatin.

38. altirmidhi, 'abu eisaa muhamad bin eisaa. (1996mi). aljamie alkabir (snan altirmidhii), tahqiqu: bashaar eawad maerufun, bayrut: dar algharb al'iislamii.
39. abn taymiatin. (1440hi- 2019ma). sharh eumdat alfiqahi, ta3, alrayad: dar eata'at aleilmi; bayrut: dar abn hazm.
40. aljirjani, 'abu 'ahmad bin eadi. (1418h- 1997mi). alkamil fi dueafa' alrajal, tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waeali muhamad mueawad waeabd alfataah 'abu sanat, bayrut: alkutub aleilmiata.
41. abn aljazari, majd aldiyn 'abi alsaeadat almubarak bin muhamad bin muhamad. (1399h- 1979mi). alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra, bayrut: almaktabat aleilmiati.
42. aljawhari, 'abi nasr 'iismaeil bin hamadi. (1407ha- 1987mi). alsihah = taj allughat wasihah alearabiati, tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eatar, ta4, bayrut: dar aleilm lilmalayini.
43. abn hibaan, muhamad bn hibaan bn 'ahmad albasti. (1420hi- 2000mi). almajruhin min almuhdithina, tahqiqu: hamdi eabd almajid alsalafi, alrayad: dar alsamieii lilnashr waltawziei.
44. 'abu alhajaaj almazi, yusif bin eabd alrahman bin yusuf. (1400hi- 1980mi). tahdhib alkamal fi 'asma' alrajal, tahqiqu: bashaar eawad maerufun, bayrut: muasasat alrisalati.

45. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmadu. (1415hi). al'iisabat fi tamyiz alsahabati, tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waeali muhamad mueawad, bayrut: dar alkutub aleilmiati.

46. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bin ealii bin muhamad. (2002mi). lisan almizani, tahqiqu: eabd alfataah 'abu ghudata, dar albashayir al'iislamiati.

47. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bin eulay. (1326hi). tahdhib altahdhibi, alhinda: matbaeat dayirat almaearif alnizamiati.

48. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bn eulay. (1403hi- 1983mi). taerif 'ahl altaqdis bimaratib almusufayn bialtadlisi, (almaeruf bitabaqat almudalisina), eaman: maktabat almanar.

49. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bn eulay. (1406hi- 1986mi). taqrib altahdhib, tahqiqu: muhamad eawamatu, surya: dar alrashid.

50. abn hajar aleasqalani, 'ahmad bin eulay. (1379hi). fath albari bisharh sahih albukhari, qam bi'iikhrajih wasahhaha: muhibu aldiyn alkhatibi, ellaq ealayhi: alshaykh eabd aleaziz bin baz rahimah allah wawalidi, bayrut: dar almaerifati.

51. abn hanbul, 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad. (1416hi- 1995ma). musnid al'iimam 'ahmad bin hanbal, tahqiqa: shueayb al'arnawuwta, waeadil murshidi, wakhrin, 'iishraf: da: eabd allah bin eabd almuhsin alturki, bayrut: muasasat alrisalati, wabitahqiqi: 'ahmad shakiri, alqahirata: dar alhadithi.
52. alkhilali, 'ahmad bin muhamad bin harun. (1415h-1994mi). alwuquf waltarajul min aljamie limasayil al'iimam 'ahmad bin hanbal, tahqiqa: sayid kasarawiin hasana, dar alkutub aleilmiati.
53. al khumaysati, 'amal muhamad. 1442h- 2021mi). kashf alghumat ean 'adilat alhijab fi alkitaab walsunat bimunaqashat ray alshaykh al'albanii wajala' alhaqi lil'umati, ta2, du.n.
54. 'abu dawud sulayman bn al'asheatha. (1430h-2009ma). sunan 'abi dawud, tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - muhamad kamil qurat bilili, birut: dar alrisalat alealamiati.
55. aldamamini, muhamad bn 'abi bakr bn eumra. (1430hi-2009ma). masabih aljamiei, tahqiqa: nur aldiyn talba, suria: dar alnawadir.
56. aldahlawii, eabd alhaqi bin sayf aldiyn bin saed allah. (1435hi- 2014mi). limieat altanqih fi sharh mishkat almasabihi, tahqiqu: al'ustadh aldukturu: taqi aldiyn alnadawii, dimashqa: dar alnawadir.

57. aldhahabi, shams aldiyn 'abi eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman. (1382h- 1963mi). mizan aliaetidal fi naqd alrajal, tahqiqa: eali bin muhamad albijawi, bayrut: dar almaerifat liltibaeat walnashri.

58. aldhahabi, shams aldiyn 'abi eabd allh muhamad bin 'ahmadu. (1413hi- 1992mi). alkashif fi maerifat man lah riwayat fi alkutub alsitata, tahqiqu: muhamad eawaamat, 'ahmad muhamad namir alkhatayb, jidat: dar alqiblat al'iislamiati, muasasat eulum alqurani.

59. aldhahabi, shams aldiyn muhamad bin 'ahmad bin euthman. (1405h- 1985ma). sayr 'aelam alnubala'i, tahqiqu: majmueat min almuhaqiqin bi'iishrafi: alshaykh shueayb al'arnawuwta, ta3, bayrut: muasasat alrisalati.

60. alraazi, eabd alrahman. (1427h- 2006mi). aleilal, tahqiqu: fariq min albahithin bi'iishraf du. saed alhamid wad. khalid aljirisi, matabie alhumaydi.

61. alraazi, muhamad bin 'abi bakr. (1420h- 1999mu). mukhtar alsahahi, tahqiqu: yusif alshaykh muhamad, ta5, bayrut: almaktabat aleasriat - aldaar alnamudhajiatu.

62. abn raslan, 'ahmad bin husayn. (1437h- 2016ma). sharh sunan 'abi dawud, tahqiqu: khalid alribat, yasir kamal, 'ahmad sulayman, bimusharakat albahithin dar alfalahi.

63. alramli, muhamad bin 'ahmadu. (1404h- 1984ma). nihayat almuhtaj 'iilaa sharh alminhaji, t al'akhirati, bayrut: dar alfikri.

64. 'abu zareat aleiraqi, 'ahmad bin eabd alrahimi. (da.t). tuhfat altahsil fi dhikr ruat almarasili, tahqiqu: eabd allh nwart, alriyad: maktabat alrushdi.

65. alzarqani, muhamad bn eabd albaqi. (1424h- 2003ma). sharh alzarqanii ealaa muataa al'iimam malik, alqahirata: maktabat althaqafat aldiyniati.

66. 'abu zayd alqayrawani, eabd allh bin muhamad. (1403hi- 1983mi). aljamie fi alsunan waladab walmaghazi waltaarikhi, tahqiqu: muhamad 'abu al'ajfan, euthman batikh, ta2, bayrut: muasasat alrisalati.

67. abn hajar aleasqalani, 'abu alfadl 'ahmad bn eulay. (1406hi- 1986mi). taqrib altahdhib, tahqiqu: muhamad eawamatu, surya: dar alrashid.

68. abn hajar aleasqalani, 'ahmad bin eulay. (1379hi). fath albari bisharh sahih albukhari, qam bi'iikhrajih wasahhaha: muhibu aldiyn alkhatibi, ellaq ealayhi: alshaykh eabd aleaziz bin baz rahimah allah wawalidi, bayrut: dar almaerifati.

69. abn hanbul, 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad. (1416hi- 1995ma). musnid al'iimam 'ahmad bin hanbal, tahqiqa: shueayb al'arnawuwta, waeadil murshidi, wakhrin, 'iishraf: da: eabd allah bin eabd almuhsin alturki, bayrut: muasasat alrisalati, wabitahqiqi: 'ahmad shakiri, alqahirata: dar alhadithi.

70. alkhilali, 'ahmad bin muhamad bin harun. (1415h- 1994mi). alwuquf waltarajul min aljamie limasayil al'iimam 'ahmad bin hanbal, tahqiqa: sayid kasarawiin hasana, dar alkutub aleilmiati.

71. al khumaysati, 'amal muhamad. 1442h- 2021mi). kashf alghumat ean 'adilat alhijab fi alkitaab walsunat bimunaqashat ray alshaykh al'albanii wajala' alhaqi lil'umati, ta2, du.n.

72. 'abu dawud sulayman bn al'asheatha. (1430h- 2009ma). sunan 'abi dawud, tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - muhamad kamil qurat bilili, birut: dar alrisalat alealamiati.

73. aldamamini, muhamad bn 'abi bakr bn eumra. (1430hi- 2009ma). masabih aljamiei, tahqiqa: nur aldiyn talba, suria: dar alnawadir.

74. aldahlawii, eabd alhaqi bin sayf aldiyn bin saed allah. (1435hi- 2014mi). limieat altanqih fi sharh mishkat almasabihi, tahqiqu: al'ustadh aldukturu: taqi aldiyn alnadawii, dimashqa: dar alnawadir.

75. aldhahabi, shams aldiyn 'abi eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman. (1382h- 1963mi). mizan aliaetidal fi naqd alrajal, tahqiqa: eali bin muhamad albijawi, bayrut: dar almaerifat liltibaeat walnashri.
76. aldhahabi, shams aldiyn 'abi eabd allh muhamad bin 'ahmadu. (1413hi- 1992mi). alkashif fi maerifat man lah riwayat fi alkutub alsitata, tahqiqu: muhamad eawaamat, 'ahmad muhamad namir alkhatayb, jidat: dar alqiblat al'iislamiati, muasasat eulum alqurani.
77. aldhahabi, shams aldiyn muhamad bin 'ahmad bin euthman. (1405h- 1985ma). sayr 'aelam alnubala'i, tahqiqu: majmueat min almuhaqiqin bi'iishrafi: alshaykh shueayb al'arnawuwta, ta3, bayrut: muasasat alrisalati.
78. alraazi, eabd alrahman. (1427h- 2006mi). aleilal, tahqiqu: fariq min albahithin bi'iishraf du. saed alhamid wad. khalid aljirisi, matabie alhumaydi.
79. alraazi, muhamad bin 'abi bakr. (1420h- 1999mu). mukhtar alsahahi, tahqiqu: yusif alshaykh muhamad, ta5, bayrut: almaktabat aleasriat - aldaar alnamudhajiatu.
80. abn raslan, 'ahmad bin husayn. (1437h- 2016ma). sharh sunan 'abi dawud, tahqiqu: khalid alribat, yasir kamal, 'ahmad sulayman, bimusharakat albahithin dar alfalahi.

81. alramli, muhamad bin 'ahmadu. (1404h- 1984ma). nihayat almuhtaj 'iilaa sharh alminhaji, t al'akhirati, bayrut: dar alfikri.

82. 'abu zareat aleiraqi, 'ahmad bin eabd alrahimi. (da.t). tuhfat altahsil fi dhikr ruat almarasili, tahqiqu: eabd allh nwart, alriyad: maktabat alrushdi.

83. alzarqani, muhamad bn eabd albaqi. (1424h- 2003ma). sharh alzarqanii ealaa muataa al'iimam malik, alqahirata: maktabat althaqafat aldiyniati.

84. 'abu zayd alqayrawani, eabd allh bin muhamad. (1403hi- 1983mi). aljamie fi alsunan waladab walmaghazi waltaarikhi, tahqiqu: muhamad 'abu al'ajfan, euthman batikh, ta2, bayrut: muasasat alrisalati.

85. salim, eatiat bin muhamad. (da.t). sharh bulugh almarami, durus sawtiat mufraghatun.

86. abn saeda, muhamad bn saedu. (1410hi- 1990mi). altabaqat alkubraa, tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa, bayrut: dar alkutub aleilmiati.

87. abn alsunayi, 'ahmad bin muhamad. (da.t). eamil alyawm wallaylat = suluk alnabii sly allh elyh wslm mae rabih eaza wajala wamueasharatah mae aleabadi, tahqiqa: kawthar albirni, jidiyatan, bayrut: dar alqiblat al'iislamiat wamuasasat eulum alqurani.

88. alsaharinfuri, khalil 'ahmadu. (1437ha- 2006mi). badhl almajhud fi hali sunan 'abi dawud, tahqiqu: taqi aldiyn alnadawii, alhindi: markaz alshaykh 'abi alhasan alnadawii lilbuhuth waldirasat al'iislamiati.

89. alshaafieii, 'abi eabd allh muhamad bin 'iidris. (1403hi- 1983mi). al'umu, ta2, bayrut: dar alfikri.

90. 'abu zareat aleiraqi, 'ahmad bin eabd alrahimi. (da.t). tuhfat altahsil fi dhikr ruat almarasili, tahqiqu: eabd allh nwart, alriyad: maktabat alrushdi.

91. alzarqani, muhamad bn eabd albaqi. (1424h- 2003ma). sharh alzarqanii ealaa muataa al'iimam malik, alqahirata: maktabat althaqafat aldiyniati.

92. 'abu zayd alqayrawani, eabd allh bin muhamad. (1403hi- 1983mi). aljamie fi alsunan waladab walmaghazi waltaarikhi, tahqiqu: muhamad 'abu al'ajfan, euthman batikh, ta2, bayrut: muasasat alrisalati.

93. salim, eatiat bin muhamad. (da.t). sharh bulugh almarami, durus sawtiat mufraghatun.

94. abn saeda, muhamad bn saedu. (1410hi- 1990mi). altabaqat alkubraa, tahqiqu: muhamad eabd alqadir eataa, bayrut: dar alkutub aleilmiati.

95. alsaharinfuri, khalil 'ahmadu. (1437ha- 2006mi). badhl almajhud fi hali sunan 'abi dawud, tahqiqu: taqi aldiyn alnadawii, alhindi: markaz alshaykh 'abi alhasan alnadawii lilbuhuth waldirasat al'iislamiati.

96. alshaafieii, 'abi eabd allh muhamad bin 'iidris. (1403hi-1983mi). al'umu, ta2, bayrut: dar alfikri.

97. alshaami, muhamad bin yusuf alsaalihay. (1414h-1993ma). subul alhudaa walrashad fi sirat khayr aleabadi, wadhakar fadayilih wa'aelam nubuatih wa'afealih wa'ahwalih fi almabda walmaeadi, tahqiqu: alshaykh eadil bin 'ahmad bin eabd almawjudi, walshaykh eali muhamad mueawad, bayrut: dar alkutub aleilmiat bayrut.

98. 'abu alshaykh al'asbhani, eabd allh bn muhamadi. (1998ma). 'akhlaq alnabii wadabihu, tahqiqu: salih muhamad alwanyan, dar almuslim lilnashri.

99. alsaaeidi, sueud bin eid bin eumayr. (1427hi). al'ahadith alwaridat fi fadayil alsahabat ridwan allah ealayhim jmyean min alkutub altiseati, wmsnday 'abi bakr albazaar, wa'abi yaelaa almusili, walmaeajim althalathat li'abi alqasim altabrani, aljamieat al'iislamiat bialmadinat almunawarati, wizarat altaelim aleali.

100. alsaghira, hisat bint eabd aleaziza. (1417hi- 1996mi). 'iifrad 'ahadith asma' allah wasifatih - ghayr sifat al'afeal - fi alkutub alsitati, 'iishrafi: da. eali eabd alfataahi.

101. alsaneani, muhamad bn 'iismaeil. (1432ha- 2011mi). altanwir sharh aljamie alsaghira, tahqiqu: muhamad 'ishaq muhamad 'iibrahim, alrayada: maktabat dar alsalami.

102. alsaneani, muhamad bin 'iismaeil. (1433hi- 2012mi). altahbir li'iidah maeani altaysir, tahqiqu: muhamad subhi bin hasan halaaq 'abu museabi, alrayad: maktabat alrushdi.
103. altabarani, 'abu alqasim sulayman bin 'ahmadu. (1415h- 1995mi). almuejam al'awsata, tahqiqu: tariq bin eawad allah, waeabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni, alqahirata: dar alharmayni.
104. altabarani, sulayman bin 'ahmadu. (da.t). almuejam alkabira, tahqiqu: hamdi bin eabd almajid alsalafi, ta2, alqahirati: maktabat abn taymiatin.
105. altabri, muhibu aldiyn 'abi jaefar bin eabd allahi. (1418h- 1997mi). khulasat sayr sayid albashar, tahqiqu: da. talal bin jamil alrafaeii, makat: maktabat nizar albazi.
106. altahawi, 'ahmad bin muhamad. (1413h- 1994ma). sharh maeani alathar, tahqiqu: muhamad zahri alnajaar - muhamad sayid sabiq, ealam alkutub.
107. altarabulsi, 'iibrahim bin muhamad bin khalil. (da.t). aliaghtibat limaerifat min rumi bialiakhtilati, alzarqa'i: alwakalat alearabiatu.
108. aleabad albadar, eabd almuhsin bin hamd bin eabd almuhsin. (da.t). sharh sunan 'abi dawud, masdar alkitabi: durus sawtiat qam bitafrighiha mawqie alshabakat al'iislamiati, bayrut: almaktabat aleilmiati.

109. abn eabdalhadi, yusuf bn hasan. (1406h- 1989mi). bahr aldam fiman takalam fih al'iimam 'ahmad bimadh 'aw dhama, tahqiqi: du. 'abu 'usamat wasi allah bin muhamad eabaas, dar alraayati.

110. abn euthaymin, muhamad bin salihin. (da.t). sharh sahih albukharii, almaghribi: alnubala' lilkutub; alqahirati: almaktabat al'iislamiati.

111. aleuthaymin. muhamad bn salihin. (1427hi- 2006mi). fath dhi aljalal wal'iikram bisharh bulugh almarami, almaktabat al'iislamiati.

112. abn manzurin, muhamad bn makram bn eulay. (1414ha). lisan alearabi, tahqiqu: alyazjii wajamaeat min allughawyin, ta3, bayrut: dar sadir.

113. alnasayiyi. 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueaybi. (1348h- 1930ma). sunan alnasayiyi, matbue mae sharh alsuyutii wahashiat alsindi, sahahaha jamaeatun, wqurit ealaa alshaykhi: hasan muhamad almaseudi, alqahirati: almaktabat altijariat alkubraa.

114. alnasayiy, 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueaybi. (1406hi). eamil alyawm wallaylati, ta2, bayrut: muasasat alrisalati.

115. alnasayiyi, 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueaybi. (1431hi- 2001mi). alsunan alkubraa, tahqiqu: hasan eabd almuneim shalbi, bayrut: muasasat alrisalati.

116. alnuwawi, 'abu zakariaa muhyi aldiyn bin sharaf. (1344h- 1347hi). almajmue sharah almuhadhab, sahahah majmueat min aleulama'i, alqahirati: 'iidarat altibaeat almuniriati, matbaeat altadamun al'akhaway.
117. alnuwawi, 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf aldiyn. (1392hi). alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaji, ta2, bayrut: dar 'iihya' alturath alearabii.
118. alharawi, 'abu eubayd alqasim bin salam. (1384hi-1964mi). gharib alhadithi, tahqiqu: du. muhamad eabd almueid khan, haydar abad: matbaeat dayirat almaearif aleuthmaniati.
119. alharawi, ealiin bin sultan muhamad 'abi alhasani. (1422h- 2002mi). murqat almafatih sharh mishkat almasabihi, bayrut: dar alfikri.
120. alhilali, salim bin eubaydi. (da.t). mawsueat almanahi alshareiat fi sahih alsunat alnabawiati, dar abn eafan.
121. abn alhamami, muhamad bin eabd alwahidi. (1389ha-1970mi). fath alqadir ealaa alhidayati, masr: matbaeat mustafaa albabi wa'awladihi.
122. alhindiu , muhamad tahir bin eulay. (1428hi). almughaniy fi dabt aliasma' liruat al'anba'i, tahqiqu: zayn aleabidin al'aezami, bakistan: alrahim 'akadimi.
123. wizarat al'awqaf walshuwuwn al'iislamiati. (1404-1427hi). almawsueat alfiqhiat alkuaytiati, alkuaytu.

124. 'abu yaelaa, 'ahmad bn ealiin bn almuthanaa. (1404h-1984ma). musnad 'abi yaelaa, tahqiqu: husayn salim 'asadi, dimashqa: dar almamun liltarathi.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣٣١
التمهيد	٣٣٥
المطلب الأول: التعريف بنبات الورس والزعفران لغةً.	٣٣٥
المطلب الثاني: التعريف العلمي لنبات الزعفران والورس.	٣٣٥
الأحاديث الواردة في نبات الزعفران والورس.	٣٣٧
المبحث الأول: الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس للمُحرِم.	٣٣٧
المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في استخدام الورس والزعفران لغير المحرِم	٣٤٥
المطلب الأول: الأحاديث الواردة في اشتمال واستعمال الملحفة المصبوغة بالزعفران والورس.	٣٤٥
المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران والورس لصبغ الشعر أو الثوب.	٣٦٥
المطلب الثالث: الأحاديث الواردة في استخدام الزعفران للمتزوج.	٣٧٩
الخاتمة.	٣٨٦
فهرس مراجع البحث.	٣٨٧
فهرس الموضوعات	٤٢٢